IUGJEPS
Vol 30, No 2, 2022, pp230-260

ISSN 2410-5201

مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية (عقيدة – تفسير – حديث)

تاريخ الإرسال (12-6-2021)، تاريخ قبول النشر (7-7-2021)

دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في سورة المائدة

اسم الباحث الأول: أ. سهير إسماعيل عاشور * 1

اسم الباحث الثاني : أ.د عبد الكريم حمدي الدهشان 2

[1] اسم الجامعة والبلد (للأول) أصول الدين- قسم التفسير وعلوم القرآن

[2] اسم الجامعة والبلد (للثاني) الجامعة الإسلامية -غزة

* البريد الالكتروني للباحث المرسل:

E-mail address: soheerashoor@gmail.com

https://doi.org/10.33976/IUGJIS.30.2/2022/8

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى إبراز المعاني الخفية من الآيات القرآنية من خلال دلالة اللفظ على المعنى الخفي، مُمَهّداً بتعريف الدلالة لغة واصطلاحاً، ثم الحديث عن الدلالة عند الأصوليين، ومن ثم تأصيل لموضوع الدراسة من القرآن والسنة، وذلك في القسم التأصيلي، ويتلوه القسم التطبيقي، فكان وقع اختيار الباحثين على بعض آيات من سورة المائدة؛ لتجلية ما بها من معانٍ خفية، وإبراز حكمة اللهﷻ من ذلك.

كلمات مفتاحية : دلالة – الألفاظ – المائدة – معاني – خفية

Verbal Indication of Hidden Meanings on Surat Al-Maidah

Abstract:

This research aims to highlight the hidden meanings from the Quran verses through verbal indication of the hidden meanings. By the definition of the indication in the language and in the idiom. then talk about the indication of fundamentalists. Then roofing the subject of study from Quran and sunna. And that is in the original section and the application section. So the choice of the two researchers fell on some verses from Surat AL-Maida to reveal its hidden meanings, and to highlight the wisdom of God.

Indication– Verbal– Al-Maidah– Meanings– Hidden

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المتقين، وخاتم الأنبياء والمرسلين محمد ﷺ، أما بعد:

فإن أجلَّ علم صرفت فيه الهمم، علم الكتاب المنزل، إذ هو كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فيه الهدى والشفاء، والرحمة والبيان، والموعظة الحسنة والتبيان.

فكان من أعظم المهمات بعد الإيمان بالله تعالى: طلب العلم، وخصوصاً العلوم الشرعية التي منها علم الدلالة كونه يبحث في طرق الدلالة المختلفة من الوضوح والخفاء، يقول الله ﷻ: ﴿**وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾ [التوبة: 122].

ويستطيع المفسر بعد تدبره لكتاب ﷻ أن يفسره تفسيراً يوصله لمعرفة دلالة الألفاظ على المعاني، وكيف دلت بالمنطوق أو المفهوم، أو الإشارة، أو العبارة، أو الاقتضاء، أو الإيماء على الحكم، وتخريج المسائل والفروع على قواعد صحيحة، وأن يدعو إلى اللهﷻ، وإلى دينه بناء على أسس ومناهج وطرق تكون صحيحة، ويبين لأعداء الإسلام: أن الإسلام صالح لكل زمان ومكان، وأنه منهج حياة شامل لجميع القضايا، وأنه لا توجد قضية إلا ولها حكم شرعي في الإسلام، يقول الله ﷻ في كتابه الكريم ﴿**مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ** ﴾ [الأنعام: 38] بعكس ما كان يصوره أعداء الإسلام من أن الإسلام قاصر وعاجز عن حل القضايا المتجددة.

وكان من فضل الله أن يسَّر، للباحثين الكتابة في بحث هو في غاية الأهمية، وهو: دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في بعض آيات من سورة المائدة.

أولاً: أسباب اختيار الدراسة:

1- الرغبة في التأصيل العلمي لهذا العلم، وذلك بالبحث في كتب الأصوليين وعلماء أهل اللغة والبلاغة.

2- التركيز على حل مشاكل العصر وقضاياه، من خلال فهم المعاني الخفية في الآيات.

3- لم يكتب بحث علمي في بعض آيات من سورة المائدة كنموذج، فاجتهد الباحثان في كتابة بحث بهذا الموضوع، حتى ينتفع به المسلمين بإذن الله تعالى.

ثانياً: أهداف الدراسة

1. الوقوف على مواضع تفسير القرآن بالمعاني الخفية في بعض آيات من سورة المائدة، وذلك باستقرائها من كتب التفاسير.
2. بيان أثر علم دلالة الألفاظ على المعاني في تفسير القرآن الكريم.
3. معرفة ما يمكن إضافته إلى موضوعات علوم القرآن مما بحثه علماء أصول الفقه، واللغة.
4. إثراء المكتبة الإسلامية بعلم دلالة الألفاظ على المعاني الخفية؛ لما فيه من إظهار لمعانٍ خفية لا يدركها إلّا من كان متدبراً لكتاب الله ﷻ.

ثالثاً: أهمية الموضوع

إن الحاجة إلى فهم الآيات فهماً صحيحاً، تدعو إلى معرفة متى يكون الحكم بالظاهر، ومتى يكون الحكم بالنص، وما تحمله الآيات من إشارة، أو تعريض، أو تلويح لأمر خفي، فلا غنى عن معرفة دلالة الألفاظ على المعاني الخفية التي لا تُدرك إلا بفهم الكتاب والسنة؛ حتى يحصل المقصود من تفسير كتاب الله ﷻ.

رابعاً: الدِّراسات السابقة

1. الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً، لعبد الكريم بن علي بن محمد النملة.
2. كتاب التَّعريض في القرآن الكريم للكاتب إبراهيم محمد عبد الله الخولي، يشرح فيه عناصر الدَّلالة في التَّعريض، مثل العبارة في أسلوب التَّعريض ودور السِّياق ودور المقام في التَّعريض.
3. كتاب المسائل المشتركة بين علوم القرآن وأصول الفقه وأثرها في التَّفسير، لفهد الوهبي، تحدّث فيها عن المنطوق والمفهوم، وأقسام المفهوم، وأنواع مفهوم المخالفة، لكنه لم يعني بالدَّلالة على المعاني الخفية الّتي هي موضوع البحث.
4. دلالة السِّياق عند الأصوليين، رسالة ماجستير لسعد بن مقبل بن عيسى العنزي، مقدمة لنيل درجة الماجستير في أصول الفقه، بالمملكة العربية السعودية، تحدّث فيها عن الدَّلالة وأقسامها، لكنَّ لم يتكلّم عن دلالة الألفاظ عن المعاني بنوع من التفصيل.
5. مباحث دلالات الألفاظ، وأثرها في السياسة الشرعية، لمحمد عاشوري، مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الإسلامية بجمهورية الجزائر، تحدث فيها عن دلالة النص والظاهر والمؤول، وأثرها في السياسة الشرعية، ولم يتكلم عن دلالة الألفاظ على المعاني بنوع من التفصيل.
6. دلالة الألفاظ الواضحة، والخفية عند الأصوليين، آسيا بنت داود بن أحمد العلواني، قسم الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز المملكة العربية السعودية، منشور في مجلة التربية جامعة الأزهر، المقال12، المجلد 35، 169، جزء1، الصيف2016، الصفحة 565-601.
7. الوضوح والخفاء قراءة في المنظومة الدلالية عند الأصوليين، م. م حيدر جبار دفتر، جامعة القادسية، كلية الآداب.
8. الضوابط النقلية، والعقلية لتقسيم الواضح والخفي عند الجمهور والحنفية، يعقوب ناظم السعدي، Joyrnal of the Iraqi university 2011, volume 27, Issue 2, pages107-148
9. دلالة الألفاظ وأثرها في التفسير، (دراسة نظرية وتطبيقية من خلال تفسير أضواء البيان للشنقيطي)، للباحث عبد الرحمن المطيري، كلية الدعوة وأصول الدين قسم الكتاب والسنة، جامعة أم القرى، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه.

خامساً: منهج البحث

سلكت الباحثة في هذا المنهج الجامع بين الاستقراء والتحليل، والتَّأصيل والتمثيل، وكي تأخذ الدراسة حقها كاملاً، كان لا بد من الجمع بين أمرين مهمّين، وهما:

الأوَّل: القسم النَّظري (التَّأصيلي):

يُعدُ هذا القسم بمثابة التمهيد للجانب التَّطبيقي، كونه يعطي تأصيلاً لموضوع دلالة الألفاظ على المعاني، من خلال كتب (التَّفسير، وأصول الفقه).

ثانياً: القسم التَّطبيقي:

يُعدُّ هذا القسم صُلب البحث، وأساسه، مكون من مبحثين، وكل مبحث يشتمل على مطلبين، وذلك بذكر الآية المفسِّرة، وما تحتمله من معانٍ خفية، ثمَّ ذكر من فسّرها من المفسِّرين، وإيراد ما يدلُّ من كلامهم على ذلك بإيجاز.

سادساً: مشكلة البحث

رغم وجود كتب، ورسائل علمية تحدثت عن علم الدلالة، لكن لم يخصص كتاب أو رسالة علمية تحدثت عن علم الدلالة على المعاني الخفية في آيات القرآن الكريم بشكل مفصّل، وخصوصاً عند علماء التفسير، إنما تحدث بعض علماء التفسير أمثال ابن عاشور، وأبي السعود، أثناء شرحهم للآيات عن بعض الدلالات الموجودة فيها، دون تخصيص مباحث تتحدث عن هذا العلم بشكل واضح.

خطة الدراسة:

تتكون الدراسة من قسمين تأصيلي وتطبيقي:

القسم التأصيلي: ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: علم الدلالة عند الأصوليين، وأهميته في الدلالة على المعاني في العلوم الشرعية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أقسام علم الدلالة عند الأصوليين.

المطلب الثاني: أهميَّة علم دلالة الألفاظ على المعاني في العلوم الشَّرعية واللّغوية.

المبحث الثاني: علم الدَّلالة على المعاني الخفية عند المفسِّرين.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تأصيل موضوع الدراسة من القرآن والسنة.

المطلب الثاني: الفرق بين موضوع الدراسة والتَّفسير الإشاري.

ثانياً: القسم التطبيقي: (بعض آيات من سورة المائدة).

ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (1-4)، (41-43).

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (1-4).

المطلب الثاني: دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (41-43).

المبحث الثاني: دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (82-85)، (116-120).

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (82-85).

المطلب الثاني: دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (116- 120).

المبحث الأول:

علم الدلالة عند الأصوليين، وأهميته في الدلالة على المعاني في العلوم الشرعية

المطلب الأول

أقسام علم الدلالة عند الأصوليين

قبل البدء بالحديث عن أقسام الدلالة عند الأصوليين لابد من بيان معنى الدلالة في اللغةً والاصطلاح.

أولاً: الدلالة لغة: الدَّلالة بفتح الدال وكسرها مصدر من الفعل دَلَّ، أي أرشد، والجمع دلائل ودلالات [1] والدلالة بمعناها اللغوي تعني الإرشاد إلى الشيء، والإبانة عنه [2].

الدلالة اصطلاحا: هو: "كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر"[3].

وعلم الدِّلالة: هو العلم المختصّ بدراسة معاني الألفاظ والعبارات والتّراكيب اللُّغويَّة في سياقاتها المختلفة [4].

ثانياً: أقسام الدلالة عند الأصوليين:

انقسم علماء أصول الفقه إلى مدرستين في وضع قواعد وضوابط لكيفية دلالة اللفظ على المعنى، وهما: طريقة الحنفية، وطريقة الجمهور، أو المتكلمين، والاختلاف بين المدرستين لفظي، أو اصطلاحي فقط، والدلالة كذلك قسمين، إما لفظية، أو غير لفظية، وما يعنينا في هذا المقام هو الدلالة اللفظية.

أولاً: منهج الحنفية في طرق دلالة اللَّفظ على المعنى:

يحصر الحنفية طرق الدَّلالة عندهم على المفهوم فقط، وهو: الَّذي دلَّ عليه اللَّفظ في محل النطق، أمّا ما يكون وراء المنطوق فلا يعتدون به، وهو ما يعرف بمفهوم المخالفة [5].

وجه الضَّبط عند الحنفيَّة في طرق الدَّلالة:

أنَّ دلالة اللَّفظ على الحكم إن كانت ثابتة باللَّفظ نفسه، فقد تكون مقصودة منه وتسمّى عبارة النَّص، وإذا كانت غير مقصودة منه تسمّى إشارة النَّص، أمّا إذا لم تثبت الدَّلالة باللَّفظ نفسه، فقد تكون مفهومة من اللُّغة، فتسمّى دلالة النَّص، أو تكون مفهومة من الشَّرع، فتسمّى دلالة الاقتضاء [6]، وسأتحدَّث عن كل واحدة من هذه الدَّلالات بشيء من التفصيل:

1. **عبارة النَّص:**
2. النَّص لغة: بفتح النون وتشديد الصاد من نصَّ ينصُّ نصّاً، بمعنى الظُّهور، وسمّي كرسي العروس منصّة؛ لإنَّها تكون ظاهرةً عليه [7].

---

(1) انظر: دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها عند الأصوليين: شعبان محمود عبد القادر البركاتي المصري، (12/1).

(2) انظر: التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد الحدادي ثمَّ المناوي القاهري، 167/1.

(3) المهذب في علم أصول الفقه المقارن: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، (3/ 1055).

(4) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: د أحمد مختار عبد الحميد عمر، (764/1).

(5) انظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2/ 138).

(6) انظر: علم أصول الفقه ط مكتبة الدعوة، عبد الوهاب خلاّق، (ص/ 145)، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2/ 139).

(7) انظر: معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، (480/1).

المراد بعبارة النَّص: صيغته المكوَّنة من مفرداته وجملة، وما يفهم من عبارة النَّص هو المعنى الَّذي يتبادر فهمه من صيغته، وما سيق الكلام لأجله، وأريد به قصداً، فالمعنى إذا كان ظاهراً فهم من صيغة النَّص، ويكون مقصودًا أصالة أو تبعًا، ويطلق عليه المعنى الحرفي للنص، ومن الأمثلة الّتي تبيّن عبارة النَّص والفرق بين المقصود من السِّياق أصالة والمقصود منه تبعا، وفي قوله تعالى: ﴿**وَأَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا**﴾ [البقرة: 275] فيه أن النَّص تدل صيغته دلالة ظاهرة على معنيين كل منها مقصود من سياقه، الأوَّل: وهو المقصود أصالةً بأن البيع ليس مثل الرِّبا، والثّاني: وهو المقصود تبعاً بأن حكم البيع الإحلال، وحكم الرِّبا التَّحريم، فهذه الآية سيقت للرد على الَّذين قالوا: إنَّما البيع مثل الربا، وبيَّنت نفي المماثلة [1].

إشارة النَّص:

هي: ما ثبتت بنظم الكلام لغة لكنَّها غير مقصودة ولا سيق لها النَّص، وهي لازم للمعنى المقصود بسوق النَّص لزوماً متأخراً، ولا يتبادر فهمها من ألفاظه، فهي مدلول اللَّفظ بطريق الالتزام [2]، مثال ذلك قوله تعالى: في بيان من لهم نصيب في الفيء: ﴿**لِلْفُقَرَاء الْمُهَاجِرِينَ الَّذين أُخْرِجُوا مِن دِيارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً**﴾ [الحشر: 8]، يُفهم من عبارة هذا النَّص استحقاق هؤلاء الفقراء المهاجرين نصيباً من الفيء الَّذي يأخذه المسلمون من العدو بلا قتال، ويُفهم من إشارته أن هؤلاء المهاجرين الَّذين خرجوا مع رسول الله ﷺ من مكّة للمدينة قد تركوا ورائهم أموالهم، وديارهم ووصفوا بالفقراء [3].

دلالة النَّص:

"هو دلالة اللَّفظ على ثبوت حكم المنطوق به للمسكوت عنه لاشتراكهما في علّة الحكم الّتي يمكن فهمها عن طريق اللُّغة"[4].

فإن كان اللَّفظ يدلُّ بعبارته على حكم في واقعة لعلّة يُبنى عليها حكم، ثمَّ وُجدت واقعة أخرى تساوي الواقعة الأولى بعلّتها بمجرد فهمها من اللُّغة بدون اجتهاد، فمن خلال اللُّغة يُفهم أن اللَّفظ يتناول الواقعتين، سواء كانت الواقعة المسكوت عنها مساوية للواقعة المنطوق بها في العلّة، أو حتّى لو كانت أولى منها بسبب قوّة العلّة فيها، مثال ذلك قوله تعالى في شأن الوالدين: ﴿**فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ**﴾ [الإسراء: 23]، في هذه الآية نهي عن التأفيف، ونصّ عليه، ويدلّ بفحوى الخطاب على ما هو أكثر من ذلك في النهي أي ما هو أكثر ألماً، وإيذاءً للوالدين [5]، فنجد هنا أن المفهوم الموافق المسكوت عنه أولى بالحكم من المنطوق [6].

---

(1) انظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2/ 138)، أصول الشاشي، نظام الدين الشاشي، (ص/ 99)، علم أصول الفقه ط مكتبة الدعوة، عبد الوهاب خلاّق، (ص/ 144)، أصُولُ الفِقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ، عياض بن نامي بن عوض السلمي (388/1).

(2) انظر: المرجع السابق، (ص/ 145).

(3) انظر: قواعد الفقه، محمد عميم البركتي، (ص/ 179)، تلخيص الأصول، حافظ ثناء الله الزاهدي، (25/1)، أصُولُ الفِقهِ الذي لا يَسَعُ الفَقِيهِ جَهلَهُ، عياض بن نامي بن عوض السلمي (388/1).

(4) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2- /138).

(5) انظر: دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر، أبو بكر عبد القاهر الجرجاني، (210/2).

(6) انظر: علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، (148/1).

ومثال دلالة النَّص المساوي في الحكم قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النّساء: 10]، الآية فيها التَّحذير من أكل مال اليتامى، حيث تعرّضت الآية لقسمة أموال الأموات؛ لأنَّ الورثة يكثر أن يكون فيهم يتامى، فقلَّما يخلو ميت عن ورثة صغار؛ لذلك أكَّد الشَّرع على مزيد العناية بالصغار [1].

ونلاحظ هنا من طريق دلالة النَّص على تحريم إضاعة، وإتلاف أموال اليتامى بأي وسيلة كانت، فيكون ضياع مال اليتيم، وإتلافه حراماً مثل أكل ماله؛ لمساواته له في علَّة الحكم [2].

دلالة الاقتضاء:

الاقتضاء لغة: بمعنى الاستلزام من لفظ اقتضى [3].

الاقتضاء اصطلاحاً: "وهي ما كان المدلول فيه مضمراً، إمّا لضرورة صدق المتكلم، وإمّا لصحة وقوع الملفوظ به"[4]، فالمعنى من النَّص لا يستقيم إلّا بتقدير الكلام المسكوت عنه، ويتوقَّف صدق الكلام أو صحَّته شرعًا على تقديره، مثال ذلك: قوله ﷺ "لا صيام لِمَنْ لَمْ يُجْمِعْ قَبْلَ الْفَجْرِ"[5]، فدلالة الاقتضاء تقتضي وجود محذوف هنا تقديره نفي الصِّحة والكمال لصيام من لم ينوي للصِّيام قبل الفجر، بمعنى (لا صحة في صيام من لم ينوي الصيام قبل الفجر)، وذلك في صيام الفريضة، فهذه الدَّلالة سمّيت بذلك؛ لأنَّه الحاجة إلى صون الكلام عن الفساد العقلي والشَّرعي اقتضت ذلك فهي تُعدُّ في حكم المنطوق وإن كان محذوفاً [6].

حكم الدَّلالات الأربع وترتيبها:

الدَّلالات الأربعة جميعها تدل على اليقين، والقطع إلَّا إذا وجد ما يصرفها إلى الظَّن، والدَّلالات جميعها مرتَّبة بحسب قوَّتها، عبارة النَّص هي الأقوى، ثمَّ إشارة النَّص، ثمَّ دلالة النَّص، ثمَّ دلالة الاقتضاء، وإذا وقع تعارض بينها يرجح الأقوى ثمَّ الَّذي يليه في القوة [7].

ثانياً: منهج الجمهور في طرق دلالة اللَّفظ على المعنى:

اعتمد الجمهور منهجاً معيّناً في دلالة اللَّفظ على المعنى، أو على الحكم، ويتوقَّف على ارتباط الدَّلالة بصريح اللَّفظ ومحلّ النطق، أو عدم ارتباط الدَّلالة بصريح اللَّفظ وعدم النّطق.

وتنقسم دلالة اللَّفظ إلى قسمين:

أولاً: المنطوق:

المنطوق لغةً: "المنطوق خلاف المفهوم، وهو مجرَّد دلالة اللَّفظ دون نظر إلى ما يُستنبط منه"[1].

---

(1) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، (254/4).

(2) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2 /144).

(3) انظر: معجم لغة الفقهاء، محمد قلعجي، حامد قنيبي، (82/1).

(4) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي، ابو الحسن سيد الدين الآمدي، (64/3).

(5) سنن النسائي، باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك، (197/4)، رقم (2336)، حكم الحديث صحيح موقوف.

(6) انظر: أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، محمد بن إسماعيل أبو إبراهيم، (235/1) الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين الآمدي، (64/3).

(7) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2/ 147).

المنطوق اصطلاحاً: هو ما دلّ عليه اللَّفظ في محل النطق، بمعنى دلالة اللَّفظ على حكم ذُكر في الكلام، أو نطق به سواء كان بالمطابقة، أو التضمين، أو الالتزام[2].

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا﴾ [الإسراء: 23]، فالآية تدل بمنطوقها على النهي عن زجر الوالدين والتأفُّف منهما [3].

أنواع المنطوق:

أولاً: المنطوق الصريح: وهو الَّذي وضع اللَّفظ فيه لمعنى، أي المعنى الَّذي يقصده المتكلم بالذات من اللَّفظ، أو كل ما يدل عليه اللَّفظ، فتكون دلالته صريحة على ذلك المعنى، وينقسم المنطوق الصريح من حيث قوة الدَّلالة على المعنى إلى أربعة أقسام، وهي: النَّص، الظاهر، المؤول، المجمل [4].

ثانياً: المنطوق غير الصريح: وهو المعنى الَّذي يلزم من اللَّفظ، بمعنى هو دلالة اللَّفظ على معنى لم يوضع له اللَّفظ؛ ولكن لازم للمعنى الموضوع، فيدلّ عليه اللَّفظ بواسطة دلالة الالتزام[5]، وينقسم المنطوق غير الصريح إلى ثلاثة أنواع، وهي:

دلالة الاقتضاء: وهي مقصودة للمتكلم، أي ما كان المدلول فيه مضمراً، أمّا لضرورة صدق المتكلم، أو لصحة الملفوظ به، عقلاً، أو شرعاً [6].

ومثال ما يتوقف عليه صدق الكلام حديث النَّبيّ ﷺ في قوله: (إنّ الله وضع عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه) [7]، ففي هذا الحديث معروف أن الخطأ والنسيان لا يرتفعان، إنَّما يتضمن الحديث ما يتوقف عليه صدقه من رفع الإثم أو المؤاخذة.

ومثال ما يتوقف عليه صحة اللَّفظ عقلًا قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [يوسف: 82] فالآية تتضمن محذوف تقديره سؤال أهل القرية وأهل العير، وإلا لم يصح ذلك عقلًا؛ لأن القرية والعير لا يُسألان، فالسؤال يكون موجّه لمن يعقل [8].

مثال ما يتوقف على صحة اللَّفظ شرعاً قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: 23]، أي حُرِّمَ عليكم الزواج بأمهاتكم، فيُستدل بطريق الاقتضاء تقدير لفظ (زواج) المحذوف؛ لتوضيح المعنى.

---

(1) أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، محمد عز الدين، (ص3543).

(2) انظر: الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَن – عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، (1721/4).

(3) انظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2/ 148)، الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَن – عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، (1721/4).

(4) انظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2/ 150)، تلخيص الأصول، حافظ ثناء الله الزاهدي، (ص 13).

(5) انظر: المطلق والمقيد، حمد بن حمدي الصاعدي، (322/1).

(6) انظر: شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي نجم الدين، (711/2).

(7) سنن ابن ماجه، ابن ماجة، (659/1)، رقم (2045)، وفي الزوائد إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع، والظّاهر أنه منقطع، حكم الألباني صحيح.

(8) انظر: أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، محمد حسن عبد الغفار، (17/6).

دلالة الإشارة: وهي دلالة اللَّفظ على ما لم يقصد به، لكنه لازم له، ولا يتوقف عليها صدق الكلام أو صحته، فيقال: أشار النَّص إلى الحكم [1].

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿**وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا**﴾ [الأحقاف: 15] وقوله في آية أخرى ﴿**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ**﴾[البقرة: 233] فتبين لنا من الآيات أن مدة الحمل والرضاعة ثلاثون شهراً أي: سنتان وستة أشهر، سنتان للرضاعة، وستة أشهر للحمل، فَعُلم بالإشارة من هذه الآية أن أقل مدة الحمل ستة أشهر، وقد روي عن بعجة بن عبد الله الجهني[2]، "قال تزوج رجل منا امرأة فولدت لستة أشهر فأتى عثمان، ﷺ، فأمر برجمها فأتاه علي، ﷺ، فقال: إن الله ﷻ يقول: **(وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا)** قال: (وفصاله في عامين) وقال ابن عباس: إذا ذهبت رضاعته فإنَّما الحمل ستة أشهر"[3]، بمعنى أن أقل مدة حمل ستة أشهر، مع مدة الرضاعة الطبيعية سنتان يصبح المجموع ثلاثون شهراً، وهذا ما ذكره الله ﷻ في كتابه.

دلالة الإيماء أو التنبيه:

الإيماء لغة: "الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين، والحاجب[4]".

الإيماء اصطلاحاً: "الإيماء أو التنبيه من اللَّفظ يدل على أمر لازم مقصود للمتكلم، ولا يتوقف عليه صدق الكلام أو صحته عقلًا أو شرعًا، ولولا تلك الدَّلالة لكان اقتران اللَّفظ بغيره غير مقبول ولا مستساغ؛ لأنه لا ملاءمة بينه وبين ما اقترن به"[5].

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيم** ﴾ [المائدة: 38] فقد جاء في هذه الآية الحكم الشَّرعي للسرقة، وهو قطع اليد، لحكمة ربانية من مشروعية القطع هو الجزاء على السرقة من أجل ردع السارق؛ لعدم العودة للسرقة وأومأت الآية إلى العلّة من قطع اليد، وهي السرقة[6]

ثانياً: المفهوم:

المفهوم لغة: المفهوم لغة: فهِمَ يَفهَم، فَهْمًا، والمفعول مَفْهوم، وفَهِمَ الكلام أدركه، وأحسن تصوره، واستوعبه [7].

المفهوم اصطلاحاً: هو ما دلَّ عليه اللَّفظ في غير محل النطق، أي أنَّ اللَّفظ دلَّ على حكم شيء لم يذكر في الكلام، ولم ينطق به، بأن يثبت نقيض حكم المنطوق للمسكوت عنه، ويسمّى الدَّلالة الالتزامية [1].

(1) انظر: شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي نجم الدين، (711/2).

(2) بعجة بن عبد الله الجهني كان يقيم في المدينة، روى له البخاري ومسلم، تابعي ورتبته عند ابن حجر ثقة– انظر: رواة التهذيبين، (733).

(3) انظر: أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، محمد حسن عبد الغفار، (17/6)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بدر الدين العينى، (18/21).

(4) النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير، (81/1).

(5) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (2/ 152).

(6) انظر: مُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، (4/ 1734).

(7) انظر: معجم اللُّغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، (3/ 1748)

أنواع المفهوم:

مفهوم موافقة: هو دلالة اللَّفظ على ثبوت حكم المنطوق به للمسكوت عنه؛ لأنّ كليهما يشتركان في معنى يُدرك من اللَّفظ بمجرد معرفة اللُّغة، دون بذل جهد للاجتهاد[2].

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا** ﴾ [الإسراء: 23] فحكم تحريم ضرب الوالدين واضح من اللَّفظ في الآية أنه أولى من تحريم التأفُّف، أمّا إن كانت العلّة في المسكوت عنه مساوية للحكم في المنطوق، سميَّ المفهوم: لَحْن الخطاب، كما في قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذين يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا**﴾ [النساء: 10] فالإحراق هنا مساوٍ للأكل[3].

مفهوم المخالفة: "هو دلالة اللَّفظ على ثبوت حكم للمسكوت عنه مخالف للحكم الَّذي دلَّ عليه المنطوق نفياً وإثباتاً"[4]، مثال ذلك قول النَّبيّ ﷺ: ("فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا")[5]، منطوق الحديث هنا يبين أن الشّاة السائمة إذا بلغ عددها أربعين شاة وجب فيها الزَّكاة، أمّا ما نستنبطه من مفهوم المخالفة يبين نفي الزَّكاة عن الشّاة العلوفة بتنصيصه ﷺ على وجوب الزَّكاة في الغنم السائمة إذا بلغت أربعين شاة[6].

المطلب الثاني

أهميَّة علم دلالة الألفاظ على المعاني في العلوم الشَّرعية واللّغوية.

إنَّ موضوع علم الدَّلالة يُعد أساساً لكل الدِّراسات اللّغوية والشَّرعية، وتكمن أهميَّة ذلك العلم من خلال اتصال الألفاظ بالتَّفكير، فالقرآن الكريم هو خطاب الله ﷻ لعباده متضمناً ما شرعه لهم من خلال نصوصه؛ لذلك وجب علينا تدبر ما فيه وتحقيقه من خلال تطبيق أحكامه، وشرائعه، وذلك لا يكون إلا بفهم الألفاظ وفهم دلالاتها على المعاني[7]، يقول الله ﷻ: ﴿**وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۞ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ۞ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ۞ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ**﴾ [الشعراء: 192-195]، وقوله ﷻ ﴿**إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**﴾ [يوسف: 2].

فاللُّغة العربية هي أصلح اللغات لما فيها من جمع معان، وإيجاز عبارة، وسهولة جري على الألسن، وسرعة حفظ، وجمال وقع في الأسماع [8]، وكتاب الله ﷻ نزل بهذه اللُّغة فيه من الأوامر والنواهي، والأمر باتباع إرشاداته، والاتِّعاظ بأمثاله وقصصه، وهذا كلّه لا سبيل إلى معرفته إلّا بتدبره، وفهم معناه عن طريق دلالات الألفاظ على المعاني، يقول الله ﷻ ﴿**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا**﴾ [محمّد: 24].

---

(1) انظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الزحيلي، (149/2)، تقويم النَّظر في مسائل خلافية ذائعة، ونبذ مذهبية نافعة، محمد بن علي ابن الدَّهَّان، (95/1).

(2) انظر: الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، \ الزحيلي، (2/ 154).

(3) انظر: المرجع السابق، (2/ 154).

(4) الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ، عبد الكريم النملة، (14/ 1765).

(5) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد شهاب الدين، رقم الحديث (1445)، (46/3).

(6) أنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بدر الدين العينى، (325/1).

(7) انظر: علم اللُّغة مقدمة للقارئ العربي، د. محمود السعران، (2139).

(8) انظر: التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، (187/13).

يقول الشّاطبي[1]: من أراد تفهُّم القرآن فمن جهة لسان العرب يُفهم، ولا سبيل إلى فهمه من غير هذه الجهة[2]؛ لذلك وجب على المفسِّر معرفة الإجمال والتّبيين، والعموم والخصوص، ودلالة الأمر والنهي، وغير ذلك، ومعظمه راجع لعلوم اللُّغة، ومعرفة ما يتعلق بأصول الفقه؛ لأنه نعم العون على فهم معاني القرآن الكريم، وترجيح الأقوال، وذلك من خلال معرفة النَّص، والظّاهر، ولحن الخطاب، وفحوى الخطاب، وغير ذلك مما يتعلق بأصول الفقه[3].

وممّا يؤكِّد على أهميَّة دراسة دلالة الألفاظ على المعاني أنَّ المعنى هو قائد الدِّراسات المنصبة على صياغة الأساليب والألفاظ، فقد وُضعت قواعد النَّحو ورُتِّبت أحكامه على حسب المعنى، والألفاظ لم تُقصد لذواتها إنَّما أدلَّة يُستدلُّ بها لمعرفة مراد المتكلم، فإذا ظهر مراد المتكلم عُمل بمقتضاه [4].

ويُعتبر المعنى في الدِّراسات اللّغوية اليوم نقطة أساسية من نقاط البحث، فدراسة معاني الألفاظ علم جليل؛ لتوقُّف كثير من قضايا الحياة على فهم النُّصوص فهماً صحيحاً، فقد ساعد ذلك على البحث عن مشكل القرآن، وإعجازه، وتفسير معانيه، واستخراج الأحكام الشَّرعية من كتب الأصوليين الّتي تتَّسم بعمق الاستقراء، ودقته؛ لأنهم خاضوا في أقسام الدَّلالات بحسب المنطوق والمفهوم في الخطاب [5].

وإذا كان موضوع علم الدَّلالة هو دراسة المعنى بكل ما يتعلق به من قضايا، فإنه بلا شك هو الحصيلة النِّهائية للمنطوق بهيئته البنائية وفقاً لقواعد نظم الكلام في اللُّغة[6].

وأذكر هنا مجموعة من النِّقاط الفرعيَّة الّتي تظهر من خلالها أهميَّة دلالة الألفاظ على المعاني، وهي كالتّالي:

1. نفي التَّعارض بين النُّصوص الشَّرعية بحمل العام على الخاص، والمطلق على المقيَّد.
2. بيان حكم العمل المنهي عنه بالنُّصوص الشَّرعية من حيث الصِّحة، والفساد.
3. تأكيد مطابقة المعنى للواقع، والشَّرع، والعقل، عن طريق دلالة الاقتضاء.
4. بيان علّة بعض الأحكام في النُّصوص الشَّرعية من خلال دلالة التَّنبيه، والإيماء.
5. ضبط ما يُفهم من النُّصوص الشَّرعية بضوابط تجعله صحيحاً مُعتبراً، كما في دلالة المفهوم.
6. التَّرجيح بين المعاني القرآنية، والأحكام المستنبطة منها، ونفي التَّعارض بينهما من خلال درجات الدَّلالات الواضحة من حيث الوضوح، وتقديم الأقوى عند توهّم التَّعارض [7].

---

(1) هو: إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشهير بالشاطي أصولي حافظ. من أهل غرناطة. كان من أئمة المالكية. من كتبه الموافقات في أصول الفقه توفي سنة: 138م، انظر: الأعلام للزركلي (75/1).

(2) انظر: الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشّاطبي، (1202/2).

(3) انظر: تفسير ابن جزي التسهيل لعلوم القرآن، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، (18/1).

(4) أنظر: المعنى اللغوي دراسة عربية مؤصلة، د. محمد حسن حسن جبل، (ص11)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، (167/1).

(5) مقدمة ابن خلدون، عبد الرَّحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون، (ص360).

(6) علم اللُّغة مقدمة للقارئ العربي، محمود السعران، (213/1).

(7) انظر: رسالة دكتوراه دلالات الألفاظ وأثرها في التَّفسير من خلال تفسير أضواء البيان للشنقيطي، عبد الرَّحمن عبد الله سرور الجرمان المطيري، (ص27).

ومن خلال ما سبق تبين لنا أنَّ علم دلالة الألفاظ على المعاني، هو الأساس في فهم القرآن الكريم؛ لأنه نزل بلسانٍ عربيّ مبين، ففي فهم هذه الدَّلالات مع تطبيق القواعد المتعلِّقة بها ما يمنع من الوقوع في الخطأ في تفسير كتاب ﷻ، وإلى استنباط الأحكام الشَّرعية استنباطاً سليماً.

المبحث الثاني

علم الدَّلالة على المعاني الخفية عند المفسِّرين.

المطلب الأول

تأصيل موضوع الدراسة من القرآن والسنة.

أولاً: الدَّلالة في القرآن الكريم

ورد في القرآن الكريم صيغة (دلّ) بمشتقاتها في سبعة مواضع، تشترك جميعها في إبراز مفهوم الصيغة، وتعني الإشارةَ إلى الشَّيء أو الذات، وبناء على ذلك يترتب وجودُ طرَفين: طرَفٍ دالٍّ، وطرف مدلول عليه، وهذه المواضع هي:

1. قوله تعالى: ﴿**فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ**﴾ [الأعراف: 22]، ومعنى فدلَّاهما أرشدهما إلى الأكل من الشجرة ففعلا فعلاً يطمعان به في نفع لكنَّ خاب ظنُّهما، وأصل دلّى، تمثيل لحال من يظنُّ بشيءٍ خيراً بحال من ينزل الدلو في البئر ليملأها من ماء البئر فلا يجد فيه ماء، فقد أوقعهما الشيطان في الطمع فيما لا نفع فيه[1].
2. قوله تعالى: ﴿**فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَاآدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَا يَبْلَى**﴾ [طه: 120] في هذه الآية يقول الله ﷻ أنَّ الشيطان وسوس لآدم بقوله هل أدلك على شجرة الخلد الّتي تتمناها في هذه الدار، الّتي يكون فيها البقاء والخلود بقوله: ﴿**وَقَالَ مَا نَهَاكُما رَبُّكُما عَنْ هذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونا مَلَكَيْنِ**﴾ [الأعراف: 20] فكانت دلالته هذه دلالة غرورٍ، فنلاحظ أن إشارة الشيطان دالُ، والمفهوم الَّذي استقر في ذهن آدم وزوجه وعمِل به هو المدلول[2].
3. قوله تعالى: ﴿**وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ**﴾ [القصص: 12].

يخبرنا الله ﷻ في هذه الآية: عن أمِّ موسى عندما ألقت ابنها في النهر بوحي من الله بسبب ظلم فرعون وطغيانه، وعندما عُثر عليه طلبت زوجة فرعون منه أن يبقيه عندهم قائلةً: قرة عين لنا، لكنَّ الطفل رفض الرضاعة من كل المرضعات، فقصَّت أخته أثره ، وأخبرتهم بمن ينفع أن يضمه إلى نفسه، ويرضعه ويربّيه، فدلَّتهم على أمِّه، وذلك رحمة من الله ﷻ؛ كي لا يطرأ عليها الحزنُ بفراقه، فنلاحظ أن القرآن استخدم لفظ الدَّلالة في هذه الآية بقوله: (**هَلْ أَدُلُّكُمْ**)، وذلك من الدَّلالة والإرشاد على الشَّيء، فالآية تشير إلى وجودِ مَن يبثّ رسالة لها دلالة ومعنى، ومُتقبّل يتلقّاها ويستوعبها[3].

4. قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمس عَلَيْهِ دَلِيلًا**﴾ [الفرقان: 45] لما بين جهل المعرضين عن الدلائل الدالة على التوحيد، وبين فساد منهجهم ذكر أنواعاً من الأدلَّة الدالة على وجود الخالق، منها الاستدلال بالظل وامتداده الدال على وجود الخالق، والرؤية هنا من رؤية العين، أو من رؤية القلب، أي بمعنى العلم،

(1) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، (8/ 61).

(2) انظر: تفسير التستري، أبو محمد سهل بن عبد الله التُستري، (28/1).

(3) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي، (16/6).

فبالشَّمس يُعرف الظِّل، وكلمة **(دَلِيلاً)** في الآية الكريمة هي بمعنى دالّة؛ فالشَّمس لها وظيفةُ إظهار الظِّل والإرشاد إليه، وهذه هي الدَّلالة بعينِها[1].

5. قوله تعالى: ﴿**فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ**﴾ [سبأ: 14] يبيّن الله ﷻ في هذه الآية أنَّه دام عمل الجن لسليمان حتّى مات، فلمّا قضى عليه الموت، وذلك لم يدم طويلاً؛ لأنّ مثله في مكانته لا بد أن يفتقده أتباعه، والدَّلالة هنا الإشعار بأمر خفي، فالدّابة هنا وأكلها العصا دال، وهيئة سليمان وهو ميّت مدلول؛ أي أنَّ الدّابة قد أرشدت، ونبّهت الآخَرين إلى موت سليمان، فأظهرت ما كان خافيًا، وبذلك نبَّهت الآخَرين ما بما لم يعلموه، من قبل، حتى تبيَّن لهم موته[2].

6. قوله تعالى: ﴿**وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ**﴾ [سبأ: 7] يقول الله ﷻ حكاية عن الكفّار ﴿**هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ**﴾ يعنون بذلك الرَّجل، رسول الله ﷺ، وأنَّه رجل أتى بما يستغرب منه، حتى جعلوه موضع سخرية؛ لأنَّه أخبرهم بأنهم سيُبعثوا بعد الموت بعدما تفرَّقت أجسادهم في الأرض، ومزِّقت كل ممزَّق، فلفظ دلَّ جاء هنا بمعنى الإعلام، والإرشاد، والإشارة، والرّمز[3].

7. قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾ [الصَّف: 10] نزل ذلك لمّا قال المؤمنون: لو نعلم أي الأعمال أفضل وأحبّ إلى الله ﷻ، وجُعل ذلك العمل بمنزلة التِّجارة، لأنَّ فيها رضا الله ﷻ، ودخول جنَّته، والسَّلامة من النّار، ثمَّ بيّن تلك التِّجارة، وهي الإيمان بالله ﷻ، ورسوله حتى وصل إلى قوله تعالى: يغفر لكم ذنوبكم، كأنَّه يقول إن آمنتم بالله ورسوله، وجاهدتم، فإنَّ الله يغفر لكم، والتِّجارة هي كل صفقة يراد بها الرِّبح؛ فتشمل البيع، والشراء، وعقود الإجارات؛ ولهذا سمّى الله سبحانه وتعالى الإيمان، والجهاد في سبيله تجارة، فلفظ دلَّ جاء هنا بمعنى الإعلام، والإرشاد، والإشارة، والرّمز[4].

ثانياً: الدَّلالة من السُّنة النَّبويَّة:

1. يقول النَّبيّ ﷺ: (لا تدخلون الجنَّة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلُّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السَّلام بينكم)[5]، نلاحظ في حديث النَّبيّ ﷺ أنَّ معنى كلمة (أدلُّكم) لا تختلف عمّا ورد في القرآن الكريم، وقد جاء في حديث النَّبيّ ﷺ بيان أثر إفشاء السَّلام بين النّاس، والَّذي دلَّ على ذلك هو الرَّسول ﷺ، والعمل الَّذي قام به النَّبيّ ﷺ هو الدَّلالة، وإفشاء السَّلام هو المدلول عليه.
2. يقول النَّبيّ ﷺ: عن أبي مسعود الأنصاري، قال: "جاء رجل إلى النَّبيّ ﷺ، فقال: إنّي أبدع بي فاحملني، فقال: ما عندي، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدلّه على من يحمله، فقال رسول الله ﷺ: من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله"[6].

في هذا الحديث نجد الدّال وما يدلُّ عليه بنفس المرتبة الواحدة فيقترب الدالُّ من المدلول حتى يكاد يساويه في الأهميَّة، فما نلاحظه أن الدّال يتفاوت في دلالتِه على مدلوله، وهذا يجعل الدَّلالة هي الأخرى تتفاوت تبعاً للدالِّ عليها.

---

(1) انظر: اللباب في علوم الكتاب، سراج الدين النعماني، (541/14).

(2) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، (164/22).

(3) انظر: تيسير الكريم الرَّحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرَّحمن السعدي، (675/1).

(4) انظر: التَّفسير الوسيط للقرآن الكريم، مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، (4/ 292) تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة، محمد بن صالح العثيمين، (3/ 408).

(5) صحيح مسلم، باب بيان لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم الحديث (54)، (74/1).

(6) صحيح مسلم، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله، رقم الحديث(1893)، 3(/ 1506).

المطلب الثاني

الفرق بين موضوع الدراسة والتَّفسير الإشاري.

قبل البدء بالحديث عن الفرق بين موضوع الدراسة، والتَّفسير الإشاري، لا بد من توضيح معنى التَّفسير الإشاري في الشَّرع.

أولاً: التَّفسير الإشاري "هو تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك، والتصوف ويمكن الجمع بينها وبين الظّاهر، والمراد أيضا"[1].

أقوال بعض من العلماء في التَّفسير الإشاري: للعلماء في حكم التَّفسير الإشاري أقوال: فمنهم من أجازه ، ومنهم من منعه واعتبره ضرباً من الضلال، وهنا بعض لأقوال العلماء في التَّفسير الإشاري، من المانعين: قول ابن الصلاح[2] في فتاويه: "وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسِّر أنه قال صنف أبو عبد الرَّحمن السلمي حقائق في التَّفسير فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر قال ابن الصلاح وأنا أقول الظن بمن يوثق به منهم إذا قال شيئا من ذلك أنه لم يذكره تفسيرا، ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة، فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنَّما ذلك منهم تنظير لما ورد به القرآن فإن النظير يذكر بالنظير، ومع ذلك فيا ليتهم لم يتساهلوا بمثل ذلك لما فيه من الإبهام والالتباس"[3].

ومن المجيزين بشروط: ما ذكره ابن عاشور في تفسيره: الَّذي يتكلم به أهل الإشارات من الصوفية في معان بعض آيات القرآن هي لا تجري على ألفاظ القرآن الكريم، لكنَّ يهدفون إلى التأويل ونحو ذلك، فما كانوا يدعون في كلامهم ذلك أنه تفسير، بل يقصدون أن ذلك يصلح للتمثيل بها في الغرض المتكلم فيه، وقد سموها إشارات، ولم يسموها معاني[4].

والرأي الراجح في التفسير الإشاري، أنه يقبل لكن بشروط، وهي كالتالي:

شروط التَّفسير الإشاري:

1. أن لا يتنافى مع المعنى الظّاهر للآية.
2. أن لا يُدعى أنه المعنى المراد وحده دون الظّاهر.
3. أن لا يكون التَّفسير الإشاري سخيفاً بعيداً عن المعنى الظّاهر الصحيح، كتفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: 69] أي بجعل كلمة لمع فعل ماضٍ، وكلمة المحسنين مفعول به.
4. أن لا يعارض الشَّرع، أو العقل، بل يجب أن يكون له مؤيد شرعي.
5. أن لا يكون فيه تشويه على فهم النّاس؛ لأنه يصبح حينها تفسير بالهوى، والرأي المنهي عنه [5].

ثانياً: الفرق بين التَّفسير الإشاري، ودلالة الألفاظ على المعاني الخفية.

بعد سرد بعض أقوال العلماء في التَّفسير الإشاري، لاحظنا أن التَّفسير الإشاري عبارة عن معنى أخر غير المعنى الظّاهر في زعم الصوفية، ولا يراه العامة من النّاس، وإنَّما يظهر للخاصة منهم، من أهل التقوى، من العباد الصالحين أصحاب الفهم،

---

(1) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزُّرْقاني، (78/2).

(2) هو: عثمان بن عبد الرَّحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، عالم في الحديث والفقه والتَّفسير وأسماء الرِّجال، مصنفات كثيرة منها: معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، الأمالي، الفتاوى، المصدر– نقلا عن الموسوعة العربية العالمية http://www.mawsoah.net.

(3) مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزُّرْقاني، (78/2).

(4) التحرير والتنوير، ابن عاشور، (34/1).

(5) انظر: تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد الماتريدي، (283/1).

والإدراك، وهذا العلم عندهم ليس كسبي، أي لا يُنال بالبحث، والمذاكرة، إنَّما وهبي سببه التقوى، والاستقامة، وهو مستمد من فيض إلهي ينير لهم البصائر، ويكشف لهم عن معارف لدنية مباشرة

فالتَّفسير الإشاري عندهم يعتمد على أنَّ للقرآن ظاهر، وهو الشَّريعة أي علم المجاهدة، ولا يعلمه إلا علماء الشَّريعة، وباطن وهو علم الحقيقة أي علم الهداية ولا يعلمه إلا العارفين بالله[1]، يقول سهل التستري في تفسيره: "وما من آية في القرآن إلّا ولها أربعة معان، ظاهر وباطن وحدّ ومطلع، فالظّاهر التلاوة، والباطن الفهم، والحد حلالها وحرامها، والمطلع إشراف القلب على المراد بها فقها من اللهﷻ، فالعلم الظّاهر علم عام، والفهم لباطنه، والمراد به خاص، قال تعالى: ﴿**فَمَالِ هؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً**﴾ [النساء: 78] أي لا يفقهون خطابا[2]".

فالشَّريعة عندهم شيء، والحقيقة شيء آخر، ومن هنا يظهر الفرق بين موضوع الدراسة في هذا البحث الَّذي يعتمد كلياً على البحث والتحري والاجتهاد في استنباط المعاني الخفية من دلالة الألفاظ في الآيات القرآنية، وبين التَّفسير الإشاري الَّذي يعتمد على ما يدّعونه علم الحقيقة الَّذي أصله الفهم، والإدراك بدون بحث وتحري، واجتهاد، واعتماد على قواعد صحيحة وأسس توصلهم إلى معرفة المعنى الصحيح المقصود من الآية، وإنَّما هو فيض إلاهي سببه الاستقامة فقط، لكن معرفة دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في موضوع الدراسة هنا يتوقف على معرفة الباحث للغة العرب، ولطرق دلالة اللَّفظ، والسِّياق، واستقراء أساليب العبارة، وما يطرأ على الكلام من عموم وخصوص، وإطلاق وتقييد، ومعرفة دلالة سياق الكلام من إيماء، وإشارة، وفحوى خطاب، ولحن خطاب، مع ما قرره علماء اللُّغة العربية من قواعد ضبط لفهم النُّصوص الشَّرعية الفهم الصحيح، كذلك معرفة دلالة الكلمة مفردة، أو ضمن السِّياق، والربط بين الدَّلالة، والاستدلال، وكذلك المعرفة في تقسيم الدَّلالات بحسب المنطوق من المفهوم، إلى غير ذلك من القواعد الصحيحة الّتي توصلنا للمعاني الصحيح المستنبطة من الآيات[3].

ثانياً: القسم التطبيقي: (بعض آيات من سورة المائدة).

المبحث الأول

المطلب الأول

دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (1-4)

المسألة الأولى: قوله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذين آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيد ۞يَاأَيُّهَا الَّذين آمَنُواْ لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللّهِ وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلاَ الْهَدْىَ وَلاَ الْقَلآئِدَ وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن ربّهم وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُواْ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَاب} [المائدة: 1-2].

التفسير الإجمالي للآيات:

يخاطب الله ﷻ عباده بلفظ الإيمان؛ ليحثهم على امتثال أوامره فيما يكلفهم به، ثمَّ يطلب منهم الوفاء بالعقود الّتي عقدت بينهم وبين ربّهم، أو بينهم وبين النّاس من التكاليف الّتي التزمتموها من حلال وحرام، ومن التكاليف الّتي يعقدها النّاس مع بعضهم البعض كعقود المعاملات [4].

---

(1) انظر: تفسير المنار، محمد رشيد رضا، (60/2).

(2) تفسير التستري، سهل بن عبد الله رفيع التُستري، (16/1).

(3) انظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، أحمد بن بهاء الدين السبكي، (47/1)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرَّحمن ولي الدين الإشبيلي، (574/1).

(4) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق ابن عطية الأندلسي المحاربي، (145/2).

ثم بين الله ﷻ بعض محرمات الإحرام، ومن أعظمها بهيمة الأنعام كالإبل والبقر والضأن والمعز، ثمَّ استثنى من ذلك حال كون الإنسان في الإحرام فيحرم الصيد في الإحرام بحج، أو عمرة، وفي الحرم المكي، أو المدني حتى لو غير محرم، وكذلك النهي عن انتهاك الأشهر الحرم الأربعة، وكذلك النهي عن التعرّض للهدي المقلد، والقلائد، والنهي يشمل أيضاً من كانوا قاصدين البيت الحرم يطلبون من الله ﷻ الرزق، والثواب والرضا تعظيماً لهم [1].

وأمر الله ﷻ عباده بأن لا يحملهم بغض قوم كانوا قد صدوهم عن الوصول للمسجد الحرام على أنَّ يتعدوا على حكم الله ﷻ فيقتصوا منهم فيظلموهم، بل يحكموا بالعدل بين النّاس، ويتعاونوا على البر والتقوى، ولا يتعاونوا على الإثم والعدوان [2].

في الآيات السابقة سبع دلالات خفية، وهي على النَّحو التّالي:

- **الدَّلالة الأولى:** قوله تعالى: **(يَاأَيُّهَا الَّذين آمَنُواْ أَوْفُواْ)**.

في الآية دلالة تلويح على أنَّ العقد شريعة المتعاقدين، ويؤيده قول النَّبيّ(المسلمون عند شروطهم) [3]، وفي الآية **دلالة** على أنَّ العقد الَّذي أمر به واجب ما وافق الكتاب والسنة؛ لأن الله ﷻ لا يأمر بالفحشاء ولا بالباطل [4].

- **الدَّلالة الثّانية:** قوله تعالى:**(أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ)**.

اشتملت هذه الجملة من الآية على **دلالة اقتضاء**، بمعنى أنه لابد من اضمار فعل يناسب الكلام، وهذا الفعل مأخوذ من الانتفاع، أي أحلت لكم الانتفاع ببهيمة الأنعام [5].

- **الدَّلالة الثالثة:** قوله تعالى: **(إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ)**.

في الآية **دلالة** تلميح، على جواز تأخير البيان عن وقت لا يفتقر فيه إلى تعجيل الحاجة، ويفهم من فاصلة الآية على أنَّ الله ﷻ يحكم ما يريد، **وإشارة** إلى صحة ما ورد في الشَّرع من أحكام مخالفة لأحكام العرب؛ لأن الله يحكم ما يريد لا معقب لحكمه [6].

ملاحظة: في الآيات استثناء في غاية الجمال من الناحية اللغوية، لو صدر من إنسان بليغ، أو شاعر، لابد وأن يكون في اسلوبه ركاكة ويحمل في استثنائه خطأ، حتى العرب وهم أهل بلاغة ما جاءوا باستثناء إلا كان في كلامهم ضعف، أو ركاكة، وما ذلك إلا ليدل على صدق هذا الكتاب الكريم وصدق ما فيه من أحكام.

- **الدَّلالة الرابعة:** قوله تعالى: **(وَلاَ الْهَدْىَ وَلَا الْقَلاَئِدَ)**.

جاء في هذه الجملة من الآية النهي عن انتهاك حرمة هذا النوع من الهدي، أي لا تستحلوه، وهو على **حذف مضاف**، بمعنى ولا ذوات القلائد، فالله ﷻ نهى عن استحلال الدي جملة، ثمَّ بعد ذلك ذكر القلائد، وعطفت القلائد على الهدي، زيادة توصية بها واعتناء؛ لإنَّها أشرف الهدي[7].

---

(1) نظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، (1/ 602).

(2) انظر: التَّفسير المنير في العقيدة والشَّريعة والمنهج، الزحيلي، (69/6).

(3) صحيح البخاري، باب أجرة السمسرة، (3/ 92)، لا يوجد رقم للحديث، أو اسم للكتاب، لكن يوجد في المستدرك على الصحيحين حديث عن النبي ﷺ بقوله: "المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق"، المستدرك على الصحيحين للحاكم، باب أما حديث أبي هريرة، رقم (2310)، (2/ 57).

(4) التَّفسير الوسيط للزحيلي، الزحيلي، (426/1).

(5) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي، (3/ 2).

(6) انظر: تفسير القرطبيّ، القرطبيّ، (1/ 38).

(7) انظر: مفاتيح الغيب أو التَّفسير الكبير، فخر الدين الرازي، (11/ 280).

- **الدَّلالة الخامسة:** قوله تعالى: **(وَلا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن ربّهم وَرِضْوَانًا)**.

جاء في هذه الآية **دلالة إيماء**، وذلك بإضافة الضمير إلى لفظ الرب في قوله (ربّهم) الَّذي يعود على الأمّيين؛ **لدلالة الإيماء** باقتصار التشريف على الآمّين، وحرمان المخاطبين عنه، ومبالغةً في إنكار المنهي عنه من تحليل شعائر الله، والشهر الحرام، والهدي، والقلائد، أو قتل آمّين البيت، وقيل أن المراد بالآمّين المسلمين خاصة[1].

- **الدَّلالة السادسة:** قوله تعالى: **(لاَ تُحِلُّواْ شَعَآئِرَ اللّهِ)**.

قال ابن فارس[2]: الواحدة من شعائر شعارة، والشعيرة البدنة تهدى، ويكون إشعارها بأن يجز سنامها حتى يسيل منه الدم، فيُعلم أنه هدي [3].

وفي الآية **دلالة** اقتضاء فالآية اقتضت اضمار لفظ تقديره (المُحَرّم)، أي لا تحلوا المُحَرّم منها بين النّاس؛ وذلك لوجود القرينة وهي قوله: لا تحلوا، فالتقدير: لا تحلوا محرم شعائر الله؛ لأن من شعائر الله ما هو حلال كالحلق، ومنها ما هو واجب، والمحرمات معروفة، ففي الآية سند شرعي يحفظ حقوق النّاس، وحدود الله ويمنع من انتهاكها، وامتهانها [4].

الدَّلالة السابعة: قوله تعالى: **(وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا)**.

يبيح الله ﷻ للمؤمنين الاصطياد بعد انتهائهم من الإحرام وهم في غير أرض الحرم، وفي هذه الجملة من الآية **دلالة إشارة** إلى أن قاصدي البيت الحرام ما داموا محرمين طالبين الفضل من ربّهم فهم كالصيد عند المحرم فلا تتعرضوا لهم، وإذا تحللتم من الإحرام حينها أنتم وهم أحرار؛ لأنهم صاروا كالصيد المباح يباح لكم التعرض لهم حينئذ[5].

المسألة الثّانية: قوله تعالى ﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذين كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ۞ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ**﴾ [المائدة: 3-4].

التفسير الإجمالي للآيات:

يخبرنا الله ﷻ في هذه الآيات عن المحرمات مما كان يؤكل في الجاهلية، وهي البهيمة الّتي تموت من حتف نفسها، والدم الَّذي يوجد في امعاء الحيوان بعد فصده، ويشوى للضيف، ومن المحرم أيضاً ما رُفع الصوت به لغير الله كقولهم بسم اللات والعزى عند الذبح، والتي ماتت خنقاً، والتي وقعت عن جبل أو في بئر فماتت، أو الّتي تعرضت للضرب الشديد فماتت، أو الّتي تعرضت للنطح من حيوان مثلها، أو البهيمة الّتي أكل السبع بعض منها، إلا ما ذكيتم أي إلا ما أدركتموه حيا فذكيتموه على النَّحو الشَّرعي فيجوز أكله، ومن المحرمات أيضاً الذبيحة الّتي ذبحت على الحجارة تقرباً للأصنام الموجودة حول الكعبة، ومن الأمور المنهي عنها أيضاً محاولة معرفة ما قُسم لهم من قدر سواء خير، أو شر، عن طريق الأزلام [6].

---

(1) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي،(4/3).

(2) انظر: مجمل اللُّغة لابن فارس، أحمد بن فارس الرازي، (ص: 505).

(3) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبيّ، (6/ 37).

(4) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، (1/ 602). التحرير والتنوير، ابن عاشور، (6/ 81).

(5) انظر: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، شرف الدين الطيبي، (5/ 257) روح المعاني، شهاب الدين الألوسي، (230/3).

(6) انظر: مفاتيح الغيب أو التَّفسير الكبير، فخر الدين الرازي،(11/ 283).

ثم يخبر الله ﷻ عن حال الكفار، بأنهم يئسوا من أن يبطلوا هذا الدين، وأن تُحلل هذه الخبائث، بعدما حُرمت، فلا تخافوهم، وخافون، فقد أكملت لكم دينكم ببيان الحلال من الحرام وتوضيح الشرائع كلها، ودخولكم مكة أمنين مطمئنين، ثمَّ ييسر الله ﷻ لعباده المضطرين بسبب الجوع الشديد الأكل من المحرمات بسبب الضرورة، والجوارح هي الكواسب من سباع البهائم والطير فقال لهم كلوا مما صادوه لكم بشرط ألا يأكلوا منه، واجعلوا تقوى الله ﷻ نصب أعينكم والله سريع الحساب لمن لم يتقيه(1).

في الآيات السابقة ست دلالات خفية، وهي على النَّحو التّالي:

- **الدَّلالة الأولى:** قوله تعالى: **(حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ)**.

في الآية **دلالة اقتضاء**، وذلك لتوقفت صحة دلالة اللَّفظ على إضمار لفظ (أكل) أي حُرّم عليكم أكل لحم الميتة، أمّا تحريم أكل الدم؛ فلأن العرب كانت تأكل الدم في المجاعات عن طريق فصد الدم من الإبل ويخلطونه بالوبر ويأكلونه، ويسمونه العِلهِز، والعلّة في تحريم أكل الميتة، أن الموت يكون ناشئ عن علل يكون معظمها ضار بسبب العدوى، ولا يستطيع أحد أن يميز ما هو معدي مما هو ليس بمعدي؛ ولأن الحيوان الميت لا يُعلم غالباً المدة الّتي مضت عليه في حال الموت، فربَّما كانت المدة طويلة يفسد معها لحم الميت، فنيط الحكم بغالب الأحوال وأضبطها.

أمّا العلّة في تحريم الدم هي القذارة؛ لاكتسابه رائحة كريهة عند ملاقاته للهواء؛ لذلك قال كثير من العلماء بنجاسة عينه، أو لأنه يحمل معه في جسم الحيوان من الأجزاء الضارة الّتي لا يمكن معرفتها (2).

- **الدَّلالة الثّانية:** في قوله: **(وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ)**.

ذكر الله ﷻ تحريم لحم الخنزير، وفي ذلك **دلالة إيماء** بأن المحرم من الخنزير هو أكل لحمه، فاللحم إذا ذُكر له حكم إنَّما يراد به أكله، وهنا **إيماء** إلى أن ما عدا لحمه من بقية أجزائه جسمه هو كسائر الحيوان في طهارة شعره، إذا انتزع منه في حال حياته بالجز، وطهارة جلده بالدباغ، إذا اعتبرنا الدبغ مطهرا لجلد الميتة، وعلة تحريم أكل لحم الخنزير؛ لأن لحمه يشتمل على جراثيم ضارة لا تقتلها حرارة النار في الطبخ، وإن وصلت إلى دم الإنسان الَّذي أكل من لحمه أحدثت ضرراً له، منها الديدان الّتي تعيش في المعدة (3)، فكل طيب من الطعام فهو حلال، وكل خبيث فهو حرام، وما ذلك إلا لمصلحة العباد.

- **الدَّلالة الثالثة:** قوله تعالى: **(وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ)**.

يُراد من قوله: ما أكل السبع، أي ما افترسه ذو ناب وأظافر من الحيوان، مثل الأسد والثعلب والنمر وغيرهما من هذا النوع، وكانت العرب إذا أكل السبع بعض الشاة ثمَّ تركها أكلوها(4) وتوقفت صحة **دلالة اللَّفظ** على إضمار لفظ (منه) بمعنى: وما أكل منه السبع؛ لأن ما أكله السبع نفد ولا حكم له، إنَّما الحكم للباقي في التَّحريم، أي أنَّ الله ﷻ حرّم أكل الميتة والدم ولحم الخنزير...الخ، وما تم اصطياده من قِبل السبع وقد أكل السبع منه جزء فهذا من ضمن المحرمات، ولا يجوز أكله (5).

---

(1) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، (1/ 604)، التَّفسير المنير في العقيدة والشَّريعة والمنهج- الزحيلي، (81/6).

(2) انظر: الموسوعة القرآنية، إبراهيم بن إسماعيل الأبياري، (9/ 366).

(3) لحم الخنزير يحمل بويضات الدودة الشريطية، وهي أخطر أسباب الضعف وفقر الدم للإنسان، فإنَّها تمتص خلاصات الأغذية الّتي يتناولها، وهي على شكل شريط طويل، يمتد في الأمعاء، وشديدة النهم، ولا تكاد تشبع"- التَّفسير الوسيط، مجمع البحوث، مجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر، (1/ 263).

(4) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبيّ، (6/ 49).

(5) انظر: مفاتيح الغيب أو التَّفسير الكبير، فخر الدين الرازي، (11/ 284).

الدَّلالة الرابعة: قوله تعالى: **(الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)**.

أظهر الله ﷻ الدين كله باكتمال الشرائع، والأحكام، وتمت نعمته على المسلمين بدخول مكة آمنين مطمئنين فمكنهم من الحج، وطوع لهم أعدائهم يوم حج الوداع، وقد كانوا في نعمة بدخولهم في الإسلام، فالدين كامل، أنه لا يجوز لأحد كائناً من كان أن ينقص منه شيئاً، ولا أن يزيد فيه، ولا أن يحود عنه[1].

وفي الآية دلالة على الفرق بين الكمال والتمام، فالكمال هو القيام بأصول الشَّيء الكامل على أصوله، وفروعه وهذا في حق الشَّرع والدين، والتمام هو قيام الشَّيء على أصوله دون فروعه، فهو لإزالة نقصان الأصل، بعكس الإكمال فهو لإزالة نقصان العوارض بعد تمام الأصل، وفي قوله: **(وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) دلالة إشارة** على تزكية الدين الإسلامي، وصحته لا كغيره من الأديان والملل والنحل [2].

- **الدَّلالة الخامسة:** قوله تعالى: **(مُكَلِّبِينَ)**.

لفظ الكلب معروف والجماعة كلاب، وكليب، والكلب الَّذي يكلّب بلحوم النّاس، أي يأخذه شبه جنون، فيقال رجل كلب [3]، وجاء هنا لفظ مكلّبين حال من الضمير علمتم موضحة لنوع التعليم وهو تعليم المُكلّب، أي معلم الكلاب، ولفظ مكلّبين وصف مشتق من اسم الكلب جرياً على الغالب في صيد الجوارح.

وفي ذلك **دلالة إشارة** على أنَّ الكلاب هي أصل الحيوانات المعلمة للصيد، وأكثر استعداداً لتلقي التدريب والتعليم، فكان اسم الكلب جامعاً لكل الحيوانات، أو الطيور المدربة للصيد [4].

- **الدَّلالة السادسة:** قوله تعالى: **(وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ)**.

في هذه الآية **دلالة تنبيه** على أنَّ تقوى الله ﷻ هي الأساس وملاك الأمر كله في تنفيذ أحكام الله ﷻ في الحلال والحرام؛ لأن ذلك هو أمانة بين العبد وربه، ولا رقيب على العبد إلا دينه، وتقواه لله الرادعة له عن فعل المعاصي، فصاحب التقوى يعلم أنه لو خان الله ﷻ واستحل محارمه، أن هناك عذاب ينتظره في الآخرة وبئس المصير [5].

المطلب الثاني

دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (41-43).

المسألة الأولى: قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الرَّسول لَا يَحْزُنْكَ الَّذين يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذين قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذين هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذين لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۞ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ۞ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ**﴾ [المائدة: 41- 43].

---

(1) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبيّ، (62/6).

(2) انظر: الإتقان في علوم القرآن، عبد الرَّحمن جلال الدين السيوطي، (2/ 367).

(3) انظر: مجمل اللُّغة، أحمد بن فارس الرازي، (ص: 769).

(4) انظر: التَّفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم الخطيب، (3/ 1037).

(5) انظر: المرجع السابق، (3/ 1037).

التفسير الإجمالي للآيات:

في الآيات السابقة نهي من الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ عن التأثر لمسارعة الكفرة بكفرهم تأثراً شديداً؛ لأن الله ﷻ وعده في أكثر من موطن بالنصر على العدو، وهؤلاء طائفة من المنافقين، واليهود راضون بكذب رؤسائهم المحرفون للتوراة، من صفاتهم أنهم يحرفون الكلام من بعد وضعه في مواضعه الّتي وضعها الله في موضعها من حيث اللّفظ، أو المعنى، ثمَّ يخبر الله ﷻ عن نفسه بأنَّه من يرد ضلالته فلا تستطيع يا محمد دفع ذلك، ولا تقدر على هدايته إن لم يرد الله ﷻ هدايته، وهؤلاء الكفرة هم من ضمن الَّذين لم يرد هدايتهم، لهم في الدنيا الذل والخزي، وفي الآخرة عذاب النار [1].

ثم يبين الله ﷻ لنبيه محمد ﷺ إن حصل بين هؤلاء الكفرة خلاف وجاءوا له ليحكم بينهم فهو بالخيار أمّا أن يحكم بينهم أو يتركهم ويعرض عنهم، وفي الآيات تعجب من هؤلاء الكفرة بأنهم يأتوا النَّبيّ ﷺ ليحكم بينهم وعندهم التوراة فيها حكم الله، ولكنهم يريدون أن يوافق تحريفهم ما جاء في القرآن الكريم ثمَّ يتولون من بعد تحكيم النَّبيّ ﷺ لهم ويعرضوا عن حكمه إن لم يوافق هواهم، وما أولئك بمؤمنين حقاً وهذا دليل على فساد نواياهم[2].

في الآيات السابقة خمس دلالات خفية، وهي على النَّحو التّالي:

- **الدَّلالة الأولى:** قوله تعالى: **(يَاأَيُّهَا الرَّسول لَا يَحْزُنْكَ الَّذين يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذين قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذين هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ)**.

في هذ الآية اسناد الأحزان إلى الَّذين يسارعون في الكفر مجاز عقلي؛ لأن الَّذين يسارعون سبب في الأحزان، والمراد وقوعهم في الكفر بسرعة عند وجود أي فرصة، وقد دلَّ لفظ **(فِي)** على استقرارهم في الكفر، وهو أولى من استخدام لفظ (إلى)، والتَّعبير عنهم بالموصول **لدلالة الإشارة** إلى ما في حيز صلة الموصول إلى مدار الحزن، وإن كان في الظّاهر نهياً للكفرة عن أن يُحزنوا رسول الله ﷺ، لكنه في الحقيقة نهياً له عن التأثر منهم لمسارعتهم الكفر، والغرض من ذلك تسلية النَّبيّ ﷺ على آكد وجه[3].

- **الدَّلالة الثّانية:** في قوله: **(يحرفون الكلم مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ)**.

هذه صفة أخرى لقوم وصفوا بمغايرتهم للسمّاعين **تنبيهاً** على استقلالهم في الرأي وأصالتهم فيه، وكذلك بعدم حضورهم مجلس رسول الله ﷺ **إيذاناً** بكمال طغيانهم في الضلال، واستمرارهم بالتحريف دليلاً على افراطهم في العتو والمكابرة والاجتراء على الله ﷻ، واستخدام لفظ مِنْ بَعْدِ مَواضِعِهِ دون عن مواضعه؛ **للتنبيه** على تنزيل الكلم منزلة هي أقل من المنزلة الّتي وضعه الله فيها؛ لأنه عبارة عن ابطال نافع بضار لا نافع بنافع، أو نافع بأنفع، وفي ذلك **دلالة إشارة** إلى أن التحريف بعد إلى موضع أبعد، وذلك يُعد من المبالغة في تشنيع ذلك الفعل[4].

- **الدَّلالة الثالثة:** قوله تعالى: **(سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِين)**.

(1) انظر: فتح القدير، الشوكاني، (2/ 47).

(2) انظر: الموسوعة القرآنية، إبراهيم بن إسماعيل الأبياري، (9/ 384).

(3) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي، (36/3).

(4) انظر: فتح القدير، الشوكاني، (2/ 47).

من صفات هؤلاء الكفرة استمرارهم في سماع الكذب، وأخذهم للمال الحرام، ولفظ الأكل استعارة لتمام الانتفاع به، وابتداء التخيير في قوله: **(فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ) دلالة إشارة** إلى أن الحكم بينهم أولى، ويؤيد ذلك قوله تعالى: **(إِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)** أي أنَّ يحكم بينهم بالحق وهو حكم الإسلام بالحد [1].

- **الدَّلالة الرابعة:** قوله تعالى: **(وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ).**

في هذه الآية خرج الاستفهام في قوله: **(وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ)** عن معناه الحقيقي، وهو طلب الفهم والمعرفة، لكنَّ المراد منه **التلميح إلى التعجّب** من تحكيمهم للنبي ﷺ وهم لا يؤمنون به، فالحكم منصوص عليه في كتابهم الَّذي يدّعون الإيمان به، وهنا تعجيب من تحكيمهم من لا يؤمنون به، والحقيقة أن الحكم منصوص عليه في كتابهم الذي يدعون الإيمان به، **وتنبيه** على أن ذلك التحكيم لم يكن لمعرفة الحق وإنما هو لطلب الأهون، وأسلوب الاستفهام يحمل في مقتضاه انكار وتوبيخ، فمن غير المعقول أن يأتوا إلى رسول الله ﷺ ليحكم بينهم، ثمَّ يعرضوا عنه، فهذا فعل لا يفعله مؤمن [2].

الدَّلالة الخامسة: قوله: **(فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ).**

في الآية تنصيص على أنَّ حكم الله معمول به، ووضع اسم الإشارة (أولئك) موضع ضميرهم من أجل إحضارهم في الذهن بما وصفهم الله به من الأفعال القبيحة و**دلالة إيماء** إلى علة الحكم، **وإشارة** إلى أنَّهم ما آمنوا بكتابهم التوراة ولا بالإسلام، فكيف يكون تحكيمهم صادقاً[3].

المبحث الثاني

المطلب الأول:

دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (82-85).

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النّاس عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذين أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْربهم مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذين قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ۞ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسول تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ۞ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ۞ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأنهار خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: 81 – 85].

التفسير الإجمالي للآيات:

يبين الله ﷻ أن المنافقين لو كانوا يؤمنونَ إيماناً خالصاً لله ليس به نفاق، لما جعلوا المشركين لهم أولياء، وذلك دليل قاطع على نفاقهم، لكنَّ كثيراً منهم متمردون خارجون عن طاعة ربّهم، فاليهود والمشركين أشد النّاس عداوة للمؤمنين، لكنَّ النَّصارى هم أقرب وأحسن مودة للذين آمنوا، فمنهم قسيسين ورهبان[4]، أي أهل خشية وخوف من الله ﷻ، ومن صفاتهم أيضاً أعينهم تفيض من

(1) انظر: التحرير والتنوير، ابن عاشور، (203/6).

(2) انظر: روح المعاني، الألوسي، (3/ 310).

(3) انظر: التلميح بالأفعال اللّغوية غير المباشرة في الخطاب القرآني، يوسف الكوفحي، (ص1764) التحرير والتنوير، ابن عاشور، (207/6) أصول السرخسي، محمد السرخسي، (2/ 105).

(4) القس لغة: تتبع الشَّيء وطلبه، يقال: قسست أقس قسا، واصطلاحاً: القس والقسيس من رؤساء النَّصارى، وهو المُترهّب، وهو أيضاً قائم الكنيسة، والجمع قَساوِسَة، انظر: تهذيب اللُّغة، محمد بن أحمد أبو منصور، (8/ 212) الراهب لغة: مأخوذة من الرهب وهو الخوف، واصطلاحاً: المتعبد المنقطع فِي الصَّومعة والجمع رُهْبان، انظر: المخصص، أبو الحسن علي المرسي، (4/ 65).

الدمع عندما يسمعون كلام الله ﷻالمنزّل على رسول الله ﷺ، فكان جزائهم جنات تجري من تحتها الأنهار مستقرين فيها جزاء إحسانهم[1].

في الآيات السابقة خمس دلالات خفية، وهي على النَّحو التّالي:

- **الدَّلالة الأولى:** قوله تعالى: **(وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ)**.

دلت الآية على أن كل إنسان آمن بالله ﷻ إيماناً صادقاً وبنبيه محمد ﷺ لا يمكن أن يوالي أحداً غير الله ﷻ، وتبيّن كذلك أن كل من اتخذا غير الله ورسوله ولياً فهو ليس بمؤمن إذا اعتقد اعتقاده، ورضي بأفعاله [2].**الدَّلالة الثّانية:** قوله تعالى: **(لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النّاس عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذين أَشْرَكُوا)**.

في الآية **دلالة تنبيه** على شدة عداوة اليهود للمؤمنين، وتقدّم قِدَمهم فيها، بأن قدّمهم على الَّذين أشركوا [3].

وفي الآية كذلك **دلالة إشارة** إلى إن الحكم الَّذي فضح الله ﷻ به اليهود حكم مطلق ليس معلق على شرط، بحيث يقع الحكم إذا وقع الشَّرط، أو أنه حكم خفي ليس كل إنسان يرى أثره؛ لذلك جاء التَّعبير بلفظ تجد، الَّذي هوى بمعنى ترى أو تبصر، وجاء هذا اللَّفظ مؤكد بالقسم ونون التوكيد الَّذي يثبت أن هذا أمر واقع لا ريب فيه.

إن أفعال اليهود منذ وجودهم يؤكد على أنَّهم أهل حرب على كل الأديان نفوسهم مليئة بالحقد والحسد، فهم وراء كل حرب في العالم، يجنون المكاسب، ويشبعون غريزتهم بانتقامهم من الإنسانية، ويسعون لقطع علائق المحبة والمودة بين النّاس، ويشترون الذمم والضمائر [4].

وكفى بذلك دليلاً واضحاً على فساد اليهود وفساد نواياهم، وواقعنا يثبت ذلك بما نشاهده ونعاصره من خبث نواياهم، وما يفعلونه بأهل غزة، من حصار قاتل، وأسر للمجاهدين، وتجويع النّاس، وإغلاق الحدود ومنع المرضى من الخروج للعلاج، لكنَّ الله ﷻ لهم بالمرصاد، يمهل ولا يهمل.

- **الدَّلالة الثالثة:** قوله تعالى: **(وَلَتَجِدَنَّ أَقْربهم مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذين قَالُوا إِنَّا نَصَارَى)**.

في الآية **دلالة إشارة** إلى أن الَّذين كانوا معاصرين للنبي ﷺ من النَّصارى لم يكونوا على حقيقة النصرانية، بل قولهم إن نصارى هو زعم منهم [5].

ونفهم من قوله: **(الَّذين قَالُوا إِنَّا نَصَارَى)** أن في الآية **تعريض** بشدة ضلال اليهود في كفرهم، حيث قيل لهم: **(يَاقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ)** [المائدة: 21] فكان ردهم اذهب أنت وربك فقاتلا [6].

- **الدَّلالة الرابعة:** قوله تعالى:**(ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ)**.

في الآية **دلالة إشارة** إلى أن علماء النَّصارى، وأصحاب الدين فيهم يمثّلون الجانب الطيب المشرق للمسيحية، في أخلاقهم ومعاملتهم وحبهم للإنسانية، في مقابل ذلك الوجه القبيح من الأحبار والرهبانين الَّذين هم قادة اليهود أصحاب الفساد والأذى للناس.

---

(1) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية،(2/ 226) مفاتيح الغيب أو التَّفسير الكبير، الرازي،(12/ 414).

(2) انظر: الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد شمس الدين القرطبيّ، (6/ 254).

(3) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري، (1/ 667).

(4) انظر: التَّفسير القرآني للقرآن، الخطيب، (4/ 4).

(5) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، (2/ 226).

(6) انظر: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي على الكشاف)، الطيبي، (5/ 456).

وفي قوله:(**وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ**) **دلالة إشارة** أخرى إلى الفرق ما بين رؤساء اليهود ورؤساء النَّصارى من تفاوت كبير، فرؤساء النَّصارى لا يستكبرون وغير معزولون عن العالم، ولا يعتبرون أنفسهم شعب مميز عن غيرهم مثل اليهود الَّذين يعتبرون أنفسهم شعب الله المختار، وفي هذا **تعريض** باليهود في استكبارهم في الأرض ومجاوزتهم الحد في تعاليهم على للناس وأذاهم لهم[1].

(1) انظر: التَّفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، (6/4).

- **الدَّلالة الخامسة:** قوله تعالى: **(وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ)**.

يقول هؤلاء القسيسين والرهبان، عندما سمعوا ما أُنزل على النَّبيّ ﷺ ما يمنعنا من الإيمان بهذا الدين الحق، ونكون مع أمة محمد ﷺ، لكنَّ أين؟ جاء في الكلام إضمار وهذا ما يسمّى **دلالة اقتضاء**، تقديره: (ونطمع أن يدخلنا ربنا الجنة مع القوم الصالحين)، فكان جزاء الله ﷻ لهم جناتٍ تجري من تحتها الأنهار [1].

المطلب الثاني

دلالة الألفاظ على المعاني الخفية في الآيات (116- 120).

المسألة الثّانية: قوله تعالى: **{وَإِذْ قَالَ اللّهُ يَاعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـهَيْنِ مِن دُونِ اللّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلاَ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلاَّمُ الْغُيُوب ۞مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلاَّ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيد ۞إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيم ۞قَالَ اللّهُ هَذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأنهار خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَّضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيم ۞لِلّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِير۞ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِى خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذين كَفَرُواْ بِرَبِّهِم يَعْدِلُون}** [المائدة: 116-120].

التفسير الإجمالي للآيات:

يقول الله ﷻ اذكر يا محمد يوم يخاطب الله ﷻ عيسى عليه السلام في الآخرة من باب التوبيخ والتبكيت للكفرة، قائلاً هل أنت دعوت النّاس إلى الاعتقاد بألوهيتك، وألوهية أمك، فيرد عيس قائلاً سبحانك، أي أنت منزه عما لا يليق بك، إن كنت قلت مثل ذلك القول فأنت العالم بأني لم أقله، تعلم حقيقة ذاتي ولا أعلم حقيقة ذاتك، ما تكلمت إلا بما أمرتني به، قلت لهم اعبدوا خالقي وخالقكم، وأنت شاهدٌ على أعمالهم حين كنت أنا بين أظهرهم، فلما رفعتني إلى السماء كنت أنت مراقب على أعمالهم لا يخفى عليك شيء، فإن تعذبهم فأنت مالكهم، ولك حرية التصرف معهم، وإن تغفر لهم فأمرك غالب ولك الحكمة البالغة في كل أمرك، فيقول الله ﷻ هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم، لهم جنات تجري من تحتها الأنهار، ورضوان من الله جزاء صدقهم، ولله ملك السموات والأرض[2].

ثم ختم سبحانه الآيات بآية دالة على شمول ملكه لكل شيء، فهذه الآية متسقة كل الاتساق لأن تكون خاتمة لسورة المائدة الّتي تحدثت عن الأحكام والتشريعات والآداب، والهدايات، والأدلَّة القوية [3].

في الآيات السابقة أربع دلالات خفية، وهي على النَّحو التّالي:

- **الدَّلالة الأولى:** قوله تعالى: **(وَإِذْ قَالَ اللّهُ يَاعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَـهَيْنِ مِن دُونِ اللّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ)**.

في الآية **دلالة تعريض** بالوعيد للنصارى وتوبيخهم وتقريعهم على رؤوس الأشهاد يوم القيامة، فالسؤال لعيسى عليه السلام ليس استفهاماً، وإنَّما خرج مخرج الاستفهام؛ ليكون إنكار عيسى عليه السلام بعد السؤال أبلغ في التكذيب لهم وأشد في التقريع والتوبيخ؛ وليبين أنَّهم غيروا بعده وبدلوا وادعوا كلاًما لم يقله [4].

---

(1) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبيّ، (6/ 259).

(2) انظر: صفوة التفاسير، الصابوني، (1/ 346).

(3) انظر: التَّفسير الوسيط لطنطاوي، طنطاوي، (4/ 354).

(4) انظر: التَّفسير المنير، الزحيلي، (7/ 121) التحرير والتنوير، ابن عاشور، (7/ 113).

- **الدَّلالة الثّانية:** قوله تعالى: **(فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيد)**.

لم يأمر عيسى عليه السلام قومه إلا بما أمره الله ﷻ من توحيده وإفراده بالعبادة، ولمّا رُفع عيسى عليه السلام إلى السماء، كان الله ﷻ الحافظ لأعمال عباده المراقب لهم، فمنع من أراد الله ﷻ عصمته من الوقوع في الخطأ، وأضل من أرد إضلاله من الضالين، وفي معنى الآية **إيذاناً** بأن الله ﷻ

كان الشهيد على الكل حين كان عيسى بين أظهرهم، والتّقديم في قوله: **(وَأَنتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيد)** جاء لمراعاة الفاصلة القرآنية [1].

- **الدَّلالة الثالثة:** قوله تعالى: **(رَّضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيم)**.

وعد الله ﷻ كل من كان صادق مع ربه جناتٍ تجري من تحتها الأنهار، وقيل نعيمٌ دائم، وثوابٌ خالد، ثمَّ يفيض عليهم برضوانه، إذ لا شيء أعظم من ذلك، وفي ذلك **دلالة إشارة** إلى الفوز العظيم في الآخرة بنيل رضوان الله ﷻ [2].

- **الدَّلالة الرابعة:** قوله تعالى: **(لِلّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِير)**.

في نهاية الآيات لسورة المائدة تحقيقٌ للحقّ **ودلالة تنبيه** على كذب النّصارى وبطلان مزاعمهم، فيما ادعوه من ألوهية عيسى عليه السلام وأمه، بمعنى أن ملك السموات والأرض هي خاصة لله ﷻ، يتصرّف كيف يشاء، وفي قوله وما فيهن **دلالة إشارة** إلى أن كل المخلوقات مسخرة لله ﷻ تحت قدرته وقضائه، فالله ﷻ لم يقل ومن فيهن وذلك تغليباً للعقلاء، وقال وما فيهن اتباعاً لغير العقلاء، وفي ذلك دلالة على أنَّهم في غاية القصور عن معنى الربوبية، **ودلالة تنبيه** على المجانسة للعاقل وغير العاقل في نفي الألوهية عنهم، فمن يعقل منهم لقصور عقله كمن لا يعقل، فلا يستحقوا الألوهية الّتي هي كمال الحكمة والعلم[3].

الخاتمة

يقول الله ﷻ :{إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا}[الإسراء :9] .

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فقد تم بفضل الله ﷻ وعونه إعداد هذا البحث، وها هي القطرات الأخيرة من البحث مجتمعةً في أهم النتائج والتوصيات، ونسأل الله ﷻ أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، ومتقبلا.

أولاً: النتائج:

1. إن علم الدَّلالة أساس لكل الدِّراسات اللّغوية والشَّرعية، ومعني بالمقام الأوَّل بالمعنى.
2. بعض الألفاظ في مواضع من القرآن الكريم لم تقصد لذواتها، وإنَّما هي عبارة عن أدلَّة يُستدل بها على مراد المتكلم.
3. فهم اللُّغة العربية شرطاً أساسياً لفهم القرآن الكريم؛ لأن اللُّغة العربية تحمل من الدَّلالات ما لا تحمله أي لغة أخرى.
4. لا بد من وجود ضوابط لغوية وقواعد أساسية؛ لاستنباط المعاني الخفية من دلالات الألفاظ.
5. فهم النُّصوص فهماً صحيحاً يحتاج لدراية بالتَّفسير وقواعده، ومعرفة بتفسير الصحابة والتابعين.
6. استنباط المعاني الخفية من القرآن الكريم كشف عن مكنونات القرآن الكريم، وقوته، والَّذي يكمن إعجازه في إيجازه.
7. ممكن للفظة في السِّياق القرآني أن تعطي أكثر من مدلول، وبالتّالي جملة من المعاني.
8. دلالة التلميح في القرآن الكريم قد لا تتوقف على دلالة واحدة، بل تتعدى إلى مجموعة دلالات.

---

(1) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبي السعود، (3/ 101).

(2) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبي السعود، (3/ 101).

(3) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، (2/ 152) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، أبو العباس أحمد بن محمد الصوفي، (2/ 94).

9. إن معرفة الدلالة عند الأصوليين لا يقصر على استنباط الأحكام، بل يتعدى ذلك إلى جميع الأحكام الشرعية التي يحتاجها المُفسِر، والمُحدّث، وشارح العقيدة.
10. للإيماء دورٌ كبير في الإشارة إلى المعاني المقصودة، وإظهارها.
11. أفادت سورة المائدة بأن الرَّسول وكل حاكم مؤمن يجب عليه أن يتمسك بشرع الله ﷻ، وأن يتولى تبليغ شرعه لكل الأمم والشعوب، كنوع من السياسة الخارجية الواجب اتباعها؛ لإخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد.
12. الأنظمة الإسلامية هي أنظمة ملزمة لكل البشر؛ لأن الحكم بما أنزل الله هو الأصل الَّذي يجب أن يطبق في حياة النّاس، وليست الأنظمة الوضعية الّتي أفسدت حياة النّاس.
13. أثبت القرآن الكريم، موالاة اليهود والنَّصارى بعضهم لبعض، وكل من يتولاهم من المسلمين فإنه منهم.
14. إن العقد هو شريعة المتعاقدين إذا ما وافق الكتاب والسنة.
15. كل من اتخذ غير الله ورسوله ولياً، فهو ليس بمؤمن إن اعتقد اعتقاده، ورضي بأفعاله.
16. في نهاية سورة المائدة دلالة تنبيه على كذب النصارى وبطلان مزاعمهم فيما ادعوه من ألوهية عيسى وأمه.

ثانياً: التوصيات:

1. أوصي الجامعات والكليات، والجامعة الإسلامية خصوصاً، بتحفيز الطلبة للتخصص في الأقسام الشَّرعية، فإن فيها جلاءٌ للأفهام، وصفاءٌ للقلوب، وسعادة في الدارين.
2. أوصي نفسي، وكل طلبة الدِّراسات العليا بإكمال المسيرة في دراسة القرآن وعلومه، والتعمق في دراسة كل ما يتعلق باللغة العربية من إعراب، وبلاغة، وفهم للكلمة العربية ومدلولاتها.
3. أوصي طلبة الدكتوراه قسم التَّفسير وعلوم القرآن، بإكمال ما بدأناه في علم الدَّلالة على المعاني الخفية؛ لأنه علم كشف لنا عن كنوز هذا الكتاب الكريم.
4. أوصي القائمين على المؤسسات التعليمة بتشجيع الطلبة سواء طلبة مدارس، أو جامعات بالإكثار من كتابة أبحاث متعلقة بالقرآن وعلومه؛ لأن ذلك طريق من طرق الدعوة إلى الله ﷻ.

المصادر والمراجع

1- أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء: محمد حسن عبد الغفار، دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

2- الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، لمكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

3- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط 7 :1323 هـ.

4- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

5- الأساس في التفسير: سعيد حوّى، دار السلام – القاهرة، ط6: 1424 هـ.

6- أصول الشاشي: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي، دار الكتاب العربي – بيروت.

7- أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1: 1986.

8- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر – تونس، سنة النشر: 1984 هـ.

9- تفسير ابن جزي التسهيل لعلوم القرآن: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت، ط1، 1416 هـ.

10- تفسير التستري: أبو محمد سهل بن عبد الله بن يونس بن رفيع التُستري، تحقيق: محمد باسل عيون السود، منشورات محمد علي بيضون / دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1423 هـ.

11- التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، دار الفكر العربي – القاهرة.

12- تلخيص الأصول: حافظ ثناء الله الزاهدي، مركز المخطوطات والتراث والوثائق – الكويت، ط1: 1414 هـ – 1994م.

13- التلميح بالأفعال اللّغوية غير المباشرة في الخطاب القرآني، سورة المائدة نموذجاً- يوسف الكوفحي، دراسات العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد،43 ملحق4، 2016م.

14- التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد الحدادي ثمَّ المناوي القاهري، عالم الكتب 38 عبد الخالق، ط1، 1410هـ-1990م.

15- تيسير الكريم الرَّحمن في تفسير كلام المنان: عبد الرَّحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي تحقيق: عبد الرَّحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة: ط1، 1420هـ -2000 م.

16- دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار تحقيق: طلعت صلاح الفرحان، محمد أديب شكور أمرير، دار الفكر – عمان، الأردن، ط1 : 1430 هـ – 2009 م.

17- دلالة الاقتران ووجه الاحتجاج بها عند الأصوليين: شعبان محمود عبد القادر البركاتي المصري، دار النشر والتوزيع الإسلامية، مراجعة: أبو حفص سامي بن العربي الأثري حفظه الله تعالى، وحيد بن عبد السلام بالي حفظه الله، ط: 1432 هـ – 2011 م.

18- رسالة دكتوراه دلالات الألفاظ وأثرها في التَّفسير من خلال تفسير أضواء البيان للشنقيطي، عبد الرَّحمن عبد الله سرور الجرمان المطيري، (ص27).
19- سنن ابن ماجه: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي
20- سنن النسائي: المجتبى من السنن، السنن الصغرى للنسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط2: 1406 – 1986.
21- شرح مختصر الروضة: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1: 1407 هـ - 1987 م.
22- عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو حامد، بهاء الدين السبكي، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ط1، 1423 هـ - 2003 م.
23- علم أصول الفقه: عبد الوهاب خلاف، مكتبة الدعوة – شباب الأزهر، الطبعة الثامنة لدار القلم.
24- علم اللُّغة مقدمة للقارئ العربي: د. محمود السعران، دار الفكر العربي القاهرة، ط2، 1997م.
25- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
26- قواعد الفقه: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، الصدف ببلشرز – كراتشي، ط1: 1407 – 1986.
27- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، دار الكتاب العربي – بيروت، ط3: - 1407 هـ.
28- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرَّحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، تحقيق: عبد السَّلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1422 هـ.
29- المطلق والمقيد: حمد بن حمدي الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودي، ط1، 1423هـ/2003م.
30- معجم اللغة العربية المعاصرة: د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط1 1429 هـ - 2008 م.
31- مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزُّرْقاني: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط3.
32- المهذب في علم أصول الفقه المقارن: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد – الرياض، ط1: 1420 هـ - 1999 م.
33- الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد الشهير بالشّاطبي، لتحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ-1997م.
34- النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير: المكتبة العلمية – بيروت، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي.
35- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي: الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – سوريا، ط2، 1427 هـ - 2006 م.

References and exports

1. ***Origins of Al-Shashi*** (In Arabic): Nizam Al-Din Abu Ali Ahmed bin Muhammad bin Ishaq Al-Shashi, Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut.
2. ***Ibn Juzy's Tafsir al-Tas'il for the Sciences of the Qur'an*** (In Arabic): Abu al-Qasim, Muhammad ibn Ahmad ibn Muhammad ibn Abdullah, ibn Juzy al-Kalbi al-Gharnati, investigation: Dr. Abdullah al-Khalidi, Dar al-Arqam ibn Abi al-Arqam Company - Beirut, 1st addition, 1416 AH.
3. ***Interpretation of Al-Tustari*** (In Arabic): Abu Muhammad Sahel bin Abdullah bin Younis bin Rafi Al-Tustari, investigation: Muhammad Basil Oyoun Al-Soud, Publications of Muhammad Ali Beydoun / Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st addition, 1423 AH.
4. ***Allusion to Indirect Linguistic Actions in the Qur'anic Discourse, Surat Al-Ma'idah as an example*** (In Arabic): Youssef Al-Kofhi, Social and Human Sciences Studies, Volume, 43 Supplement 4, 2016 AD.
5. ***Pauses on Definitions Tasks*** (In Arabic): Zain Al-Din Muhammad Al-Hadadi, then Al-Manawi Al-Qaheri, Alam Al-Kutub 38 Abdul Khaliq, 1st addition, 1410 AH-1990 AD.
6. ***Tayseer Al-Karim Al-Rahman in the interpretation of the words of Al-Mannan*** (In Arabic): Abdul Rahman bin Nasser bin Abdullah Al-Saadi Investigation: Abdul Rahman bin Mualla Al-Luhaiq, Foundation of the Resala: I 1st addition, 1420 AH -2000 AD.
7. ***Ph.D. Thesis on the semantics of words and their impact on interpretation through the interpretation of Adwa' Al-Bayan by Al-Shanqeeti*** (In Arabic): Abd Al-Rahman Abdullah Surur Al-Jarman Al-Mutairi, (p. 27).
8. ***The Bride of the Joys in the Explanation of the Keynote*** (In Arabic): Ahmed bin Ali bin Abdul Kafi, Abu Hamed, Bahaa Al-Din Al-Sabki, investigation: Dr. Abdul Hamid Hindawi, Al-Asriyya Library for Printing and Publishing, Beirut - Lebanon, 1st addition, 1423 AH - 2003 AD.
9. ***Linguistics, an introduction to the Arabic reader*** (In Arabic): Dr. Mahmoud Al-Saran, Dar Al-Fikr Al-Arabi, Cairo, 2nd addition, 1997 AD.
10. ***The brief editor in the interpretation of the dear book*** (In Arabic): Abu Muhammad Abd al-Haq ibn Ghalib ibn Abd al-Rahman ibn Tammam ibn Attia al-Andalusi al-Muharbi, investigation: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad, Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, 1st addition, 1422 AH.
11. ***Al-Mutlaq and Al-Muqhid*** (In Arabic): Hamad bin Hamdi Al-Saedi, Deanship of Scientific Research at the Islamic University of Madinah, Kingdom of Saudi Arabia, 1st addition, 1423 AH / 2003 AD.
12. ***Sources of gratitude in the sciences of the Qur'an*** (In Arabic): Muhammad Abd al-Azim al-Zarqani: Issa al-Babi al-Halabi and Co. Press, 3rd Edition.
13. ***The Approvals*** (In Arabic): Ibrahim bin Musa bin Muhammad, known as Al-Shatibi, investigated by: Abu Obeida Mashhour bin Hassan Al Salman, Dar Ibn Affan, 1st addition, 1417 AH-1997 AD.
14. ***Al-Nihaya in Gharib Hadith and Impact*** (In Arabic): Majd Al-Din Abu Al-Saadat Al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim Al-Shaibani Al-Jazari Ibn Al-Atheer: The Scientific Library - Beirut, investigation: Taher Ahmad Al-Zawi - Mahmoud Muhammad Al-Tanahi.

15. ***Fine tuningof the Fundamentals of Rulings by Al-Amadi*** (In Arabic): Abu Al-Hassan Sayed Al-Din Ali bin Abi Ali bin Muhammad bin Salem Al-Tha'labi Al-Amdi, investigation by: Abd Al-RazzaqAfifi, for Al-Islami Office, Beirut - Damascus – Lebanon.
16. ***Guiding a sound mind to the merits of the Noble Book (Qur'ān)*** (In Arabic): Abu Al-Saud Al-Emadi Muhammad bin Muhammad bin Mustafa, Dar IihyaAlTurathAlarabi– Beirut.
17. ***Irshad al-Sari to explain Sahih al-Bukhari*** (In Arabic): Ahmed bin Muhammad bin AbiBakr bin Abd al-Malik al-Qastlani al-Qutaybi al-Masri, Abu al-Abbas, Shihab al-Din, Great Amiriya Press, Egypt, Edition 7: 1323 AH.
18. ***The basis for interpretation*** (In Arabic): Said Hawi, Dar Al Salam - Cairo, 6th Edition: 1424 AH.
19. ***The Effect of Difference in Fundamental Rules on the Difference of Jurists*** (In Arabic): Muhammad Hassan Abd al-Ghaffar, audio lessons transcribed by the Islamic Network website.
20. ***The fundamentals of Islamic jurisprudence called "'IijabatAl-saayilSharahBughyatAl-Aamal*** (In Arabic): Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad al-Hasani, al-Kahlani then al-San'ani, Abu Ibrahim, Izz al-Din, investigation by: Judge Hussain bin Ahmed al-Siyaghi and Dr. Hassan Muhammad Maqbouli al-Ahdal, The Resala Foundation - Beirut, Edition 1: 1986.
21. (***Al-Tahrirwa Al-Tanwir), Editing the good meaning and enlightening the new mind from the interpretation of the glorious book*** (In Arabic): Muhammad al-Taher bin Muhammad bin Muhammad al-Taher bin Ashour al-Tunisi, Tunisian Publishing House - Tunisia, year of publication: 1984 AH.
22. ***The Qur'anic interpretation of the Qur'an*** (In Arabic), Abd al-KarimYounis al-Khatib, Arab Thought House – Cairo.
23. ***Summarizing the assets*** (In Arabic): Hafez Thana Allah Al-Zahidi, Center for Manuscripts, Heritage and Documentation - Kuwait, Edition 1: 1414 AH - 1994 AD.
24. ***DarjAl-Ddurrin Tafsir Al-Ayy and Al-Sur*** (In Arabic): Abu Bakr Abdul-Qaher Bin Abdul-Rahman Bin Muhammad Al-Farsi Origin, Al-Jarjani Al-Dar. Investigation: Talaat Salah Al-Farhan, Muhammad AdeebShakourAmerir, Dar Al-Fikr - Amman, Jordan, ed 1: 1430 AH - 2009 AD.
25. ***The significance of the conjunction and the way of its invocation among the fundamentalists*** (In Arabic): Shaaban Mahmoud Abdel-Qader Al-Barakati Al-Masry, the Islamic Publishing and Distribution House, revised by: Abu Hafs Sami bin Al-Arabi Al-Athari, may God Almighty protect him, Waheed bin Abd Al-Salam Bali, may God protect him, ed .: 1432 AH - 2011 AD.
26. ***SunanIbnMajah*** (In Arabic): IbnMajah Abu Abdullah Muhammad ibnYazid al-Qazwini, and Majah, his father's name Yazid. Investigation: Muhammad Fu'adAbd al-Baqi, House of Revival of Arabic Books - Faisal Issa al-Bab al-Halabi.
27. ***Sunan al-Nasa'i*** (In Arabic): al-Mujtaba from al-Sunan, al-Sunan al-Soghir al-Nisa'i: Abu Abd al-Rahman Ahmad bin Shuaib bin Ali al-Khorasani, al-Nasa'i, verified by: Abd al-Fattah Abu Ghuddah, Islamic Publications Office - Aleppo, Edition 2: 1406 – 1986.

28. ***A brief explanation of al-Rawda*** (In Arabic): Suleiman bin Abdul Qawi bin al-Karim al-Toufi al-Sarsari, Abu al-Rabee ', Najm al-Din, edited by: Abdullah bin Abdul-Mohsen al-Turki,Al-Resalah Foundation, Edition 1: 1407 AH - 1987 CE.
29. ***UsoolAl-Fiqh*** (In Arabic): Abd al-WahhabKhallaf, The Da`wah Library - Al-Azhar Youth, the eighth edition of Dar Al-Qalam.
30. ***Umdat al-QariSharhSahih al-Bukhari*** (In Arabic): Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein al-Gheitabi al-HanafiBadr al-Din al-Aini, Dar IihyaAlTurathAlarabi– Beirut.
31. ***Rules of Jurisprudence*** (In Arabic): Muhammad Amim al-IhsanMajdidi Al-Barkti, Al-Sadaf Publishers - Karachi, Edition 1: 1407 – 1986.
32. ***Revealing the mysterious facts of the revelation*** (In Arabic): Abu Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed, Al-Zamakhshari, Jarallah, Arab Book House - Beirut, 3rd Edition: -1407 AH.
33. ***The Dictionary of Contemporary Arabic Language*** (In Arabic): Dr. Ahmed Mukhtar Abdel Hamid Omar, The World of Books, 1st Edition 1429 AH - 2008 AD.
34. ***Al-Muhadhdhab in the science of comparative jurisprudence*** (In Arabic): Abd al-Karim bin Ali bin Muhammad al-Namlah, Al-Rashed Library - Riyadh, 1 ed: 1420 AH - 1999 AD.
35. ***Al-Wajeez in the Fundamentals of Islamic Jurisprudence*** (In Arabic): Prof. Dr. Muhammad Mustafa Al-Zuhaili, Dar Al-Khair for Printing, Publishing and Distribution, Damascus - Syria, 2nd ed, 1427 AH - 2006 AD.